

Distr.: General  
23 July 2002  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ١١٨ من جدول الأعمال المؤقت\*

## خطة المؤتمرات

تقرير الأمين العام\*\*

موجز

وجهت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٥٦/٢٤٢ المعنون "خطة المؤتمرات"، عددا من الطلبات لتقديم تقارير عن استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات، والمسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات، والمسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية، وتكنولوجيا المعلومات. وإسهاما منه في نظر القضايا ذات الطابع التقني المترابطة الناشئة عن هذه الطلبات بصورة متماسكة ومتكاملة، قرر الأمين العام تقديم تقرير وحيد بدلا من عدة تقارير منفصلة.

\* A/57/150.

\*\* هذا التقرير هو أول محاولة لتقديم معلومات وتحليل في تقرير موحد واحد لعدد كبير من المسائل المطلوبة من الأمين العام في إطار بند جدول الأعمال المعنون "خطة المؤتمرات". ومن ثم، لم يتيسر الانتهاء من النسخة الختامية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم التقارير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين. ويتجاوز التقرير حد الـ ١٦ صفحة المتعلق بطول التقارير التي يكون منشؤها الأمانة بسبب دمج عدة تقارير منفصلة في رد واحد.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	الفصل
٤	٢-١	أولا - مقدمة .....
٤	٥٤-٣	ثانيا - جدول المؤتمرات والاجتماعات .....
٤	٣	ألف - اعتماد المشروع المنقح لجدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ٢٠٠٣ ..
٤	٥٠-٤	باء - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات .....
٤	٢٢-٤	(١) إحصاءات اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة .....
		(٢) التشاور مع الهيئات أو توجيه رسائل إليها بشأن استفادتها من خدمات
٩	٢٣	المؤتمرات المتاحة لها .....
		(٣) توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية
١٠	٣٤-٢٤	والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء .....
١٢	٤٩-٣٥	(٤) تحسين استخدام مرافق المؤتمرات .....
١٢	٣٥	(أ) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي .....
١٢	٤٩-٣٦	(ب) مركز الأمم المتحدة في بانكوك .....
١٥	٥٠	(٥) تحسين تنسيق واستخدام خدمات المؤتمرات .....
		جيم - طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء أولا من قرار الجمعية
١٥	٥٤-٥١	العامة ٢٤٣/٤٠ .....
١٦	٩٢-٥٥	ثالثا - المسائل ذات الصلة بالوثائق والنشر .....
١٦	٧٠-٥٥	ألف - تقديم الوثائق .....
١٩	٧١	باء - توزيع الوثائق .....
١٩	٨٦-٧٢	جيم - الامتثال للقواعد المتعلقة بالحدود المقروضة على عدد الصفحات ....
		دال - إصدار جميع وثائق ومنشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب
٢٥	٩٢-٨٧	آسيا باللغة العربية وبلغتي العمل الآخرين للجنة .....

٢٨	١١٧-٩٣	.....	رابعاً - المسائل ذات الصلة بالترجمة التحريرية والشفوية
٢٨	١٠٥-٩٣	.....	ألف - عقد المؤتمرات بالفيديو والترجمة الشفوية عن بُعد
٣٠	١٠٦	.....	باء - استخدام التكنولوجيات الجديدة
٣١	١١٧-١٠٧	.....	جيم - وظائف دوائر اللغات
٣١	١٠٧	.....	(١) وظائف المساعدة المؤقتة
٣١	١٠٨	.....	(٢) توظيف المتقاعدين
٣١	١١٧-١٠٩	.....	(٣) توظيف المترجمين الشفويين الذين يجمعون بين عدد من اللغات المرغوبة
٣٢	١٣٩-١١٨	.....	خامساً - تكنولوجيا المعلومات

### المرفقات

٣٧	.....	الأول - إحصاءات متعلقة باجتماعات عينة أساسية من هيئات الأمم المتحدة
	.....	الثاني - إحصاءات عن تقديم خدمات المؤتمرات الأخرى واجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء
٦٠	.....	الثالث - طلبات تتعلق باجتماعات ستعقد أثناء الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة

## أولا - مقدمة

- ١ - وافقت لجنة المؤتمرات في دورتها التنظيمية المعقودة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ على أنه يمكن تناول عدد من الموضوعات المطلوب تقديم تقارير بشأنها، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦، في تقرير موحد يقدمه الأمين العام.
- ٢ - وقد أعد التقرير الحالي على هذا الأساس. وتيسيراً للرجوع إلى المصادر، نظم التقرير وفق جدول أعمال لجنة المؤتمرات (A/AC.172/2002/1). والمواضيع التي يتناولها التقرير إما ذات طابع تحليلي أو إحصائي أو مدرجة استجابة لولايات قائمة وطلبات لتقديم تقارير. وقدمت في الوثيقة A/57/289 تقارير منفصلة عن طلبات معينة تتعلق بإجراء تحليل في تناول إدارة خدمات المؤتمرات وعملها وقدرتها بصورة شاملة.

## ثانيا - جدول المؤتمرات والاجتماعات

- ألف - اعتماد المشروع المنقح لجدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ٢٠٠٣
- ٣ - سيصدر مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح كإضافة لهذا التقرير.

## باء - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

- (١) إحصاءات اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة
- ٤ - يتضمن المرفق الأول لهذه الوثيقة بيانات إحصائية عن الاستفادة المخططة والفعالية من موارد المؤتمرات المخصصة لعينة أساسية من الهيئات التي اجتمعت في نيويورك، وجنيف، وفيينا، ونيروبي في عام ٢٠٠١، وقد تم تجميعها وفقاً للمنهجية التجريبية التي اعتمدها لجنة المؤتمرات بصورة نهائية في جلستها ٣٤٨، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٣. وتتضمن البيانات مؤشري الامتثال والتوافر لتقييم مدى الامتثال للمواعيد النهائية المحددة لتقديم وثائق ما قبل الدورات ومدى توافر هذه الوثائق للهيئات التي توجد مقارها في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي.
- ٥ - وامتثالاً لطلب اللجنة في دورتها الموضوعية المعقودة عام ١٩٩٩، تم تقديم معاملات الاستفادة لفترة ثلاث سنوات وأدرجت الهيئات حسب ترتيب معاملات الاستفادة الخاصة بها لعام ٢٠٠١.
- ٦ - وبشكل عام، تجتمع الهيئات التي تشملها العينة، على نحو منتظم، ويمكن افتراض أن أداءها هو انعكاس لأداء هيئات الأمم المتحدة ككل. ومع ذلك، فمن الواضح أن مؤشرات من قبيل معامل الاستفادة، يمكن أن تعتمد على تفاصيل لا تنطبق على جميع هيئات الأمم المتحدة.

٧ - ووفقا لمقررات لجنة المؤتمرات، فإن الوقت الذي يستغرقه عقد جلسات أو مشاورات غير رسمية قبل بدء الجلسات المقررة رسميا أو بعد رفعها لا يدرج كوقت مهدر بسبب تأخير بدء الجلسات أو إنهاؤها المبكر، عند استخدام نفس الخدمات وبعده تقديم الاخطار اللازم إلى الأمانة العامة.

٨ - وفيما يلي شرح لعناوين أعمدة الجداول الواردة في المرفق الأول والتحليل:

ألف - عدد الجلسات التي تخطط لها هيئة معينة في دورة مقررة؛

باء - عدد الجلسات الإضافية المعقودة خلال تلك الدورة؛

جيم - عدد الجلسات الملغاة خلال الدورة؛

دال - عدد الجلسات المعقودة فعلا؛

هاء - عدد حالات إعادة التخصيص؛

واو - مقدار الوقت الضائع بسبب التأخر في البدء أو التبكير في الإنهاء (تأخير كسور أرقام الساعات والدقائق إلى أقرب خمس دقائق؛ مثال ذلك،  $5/25 = 5$  ساعات و ٢٥ دقيقة)؛

نسبة الجلسات المعقودة - محسوبة بوصفها الجلسات المعقودة كنسبة مئوية من الجلسات المتاحة لهيئة معينة (دال كنسبة مئوية من ألف)؛

معامل دقة التخطيط - محسوبا كعدد الجلسات المقررة، مطروحا منه الجلسات الإضافية والجلسات الملغاة، وحساب الجميع كنسبة مئوية من الجلسات المقررة (ألف مطروحا منه باء، مطروحا منه جيم، كنسبة مئوية من ألف)؛

معامل الاستفادة - النسبة المئوية من موارد المؤتمرات المتاحة التي استخدمتها فعلا الهيئة المعنية. ويحسب معامل الاستفادة على النحو التالي:

$$\text{معامل الاستفادة} = \frac{(\text{ألف} + \text{باء}) - (\text{جيم} - \text{هاء}) - (\text{واو} \div 3)}{(\text{ألف} + \text{باء})}$$

وفي العملية الحسابية السابقة، جرى تحويل عدد الساعات المهجرة نتيجة التأخير في البدء أو التبكير في الإنهاء إلى ما يكافئه من عدد الجلسات المهجرة عن طريق قسمة المجموع على ثلاثة، حيث أن الوقت القياسي للجلسة هو ثلاث ساعات. وطرح عدد حالات إعادة التخصيص من عدد الجلسات الملغاة.

ثم طرح الفرق بين الاثنين وعدد الجلسات المهذرة من مجموع الجلسات المقررة والجلسات الإضافية المعقودة. وتقدم النتيجة كنسبة مئوية لمجموع الجلسات المخططة والجلسات الإضافية المعقودة؛

**مؤشر الامتثال -** محسوبا بوصفه النسبة المئوية لوثائق ما قبل الدورة الصادرة وفقا لقاعدة الستة أسابيع؛

**مؤشر التوافر -** محسوبا بوصفه المعدل الفعلي للتنفيذ معروضا لكل أسبوع على حدة.

### تحليل الإحصاءات

- ٩ - يتضمن المرفق الأول تفاصيل إحصاءات الاستفادة بحسب الهيئة المشار إليها أدناه.
- ١٠ - وقد بلغ معامل الاستفادة الإجمالي لعام ٢٠٠١، ٧٤ في المائة. وتحسب هذه النسبة بجمع البيانات الواردة في الأعمدة الستة لجميع الهيئات الموجودة في مراكز العمل الأربعة ومعالجتها كهيئة واحدة، على النحو التالي:

معامل الاستفادة				واو (بالدقائق)	هاء	دال	جيم	باء	ألف	مركز العمل
٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٩							
٦٥	٧٩	٧٩	٥٥ ٢٣٠	١٠٩	٩٩٤	٢٣٧	٣٦	١ ١٩٥	نيويورك	
٨٤	٨٧	٨٤	١٠ ١٧٠	صفر	٦٢٤	٤٨	٤٠	٦٣٢	جنيف	
٨٤	٨٣	٨٨	٥ ١٥٠	صفر	٢١٦	٦	صفر	٢١٦	فيينا	
٩٧	١٠٠	٨٤	٢٩٢	صفر	٥٥	صفر	٢٥	٣٠	نيروبي	
٧٤	٨١	٨١	٧٠ ٨٤٢	١٠٩	١ ٨٨٩	٢٩١	١٠١	٢ ٠٧٣		

١١ - ومعامل الاستفادة الإجمالي لعام ٢٠٠١، البالغ ٧٤ في المائة، يقل بمقدار ٧ نقاط مئوية عن نظيره لعامي ٢٠٠٠ و ١٩٩٩. ورغم تناقص الاستفادة بمقدار ثلاث نقاط مئوية في كل من جنيف ونيروبي، فقد زاد في فيينا بمقدار نقطة واحدة. ويرجع النقص الشامل أساسا إلى الانخفاض الحاد في نيويورك والذي بلغ ١٤ نقطة مئوية. ومن بين الجلسات التي عقدت والبالغ عددها ٩٩٤ جلسة، كان هناك ٣٠٧ جلسات لم يستفد بها بسبب التأخير في البدء أو التذكير في الإنهاء. ورغم ذلك كان العدد الإجمالي للجلسات التي عقدت في ٢٠٠١ أقل من عدد الجلسات التي عقدت في عام ٢٠٠٠ بما يقرب من ٣٠٠ جلسة، ونتيجة التأخير في البدء والتذكير في الإنهاء، أهدر في عام ٢٠٠١ في نيويورك عدد من الجلسات يزيد بما يكافئ ٨٨ جلسة عما أهدر في عام ٢٠٠٠.

١٢ - ولأغراض المقارنة، ترد أدناه معاملات الاستفادة للهيئات التي شملتها العيّنة في الفترة من ١٩٩٩ إلى ٢٠٠١ على شكل جدول.

عدد الدورات			معامل الاستفادة ( كنسبة المئوية )
٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	
٢	١	-	١٩ - ٠
١	-	-	٢٩ - ٠
١	١	-	٣٩ - ٠
٢	٣	-	٤٩ - ٠
٨	٣	-	٥٩ - ٠
١٢	٨	٧	٦٩ - ٠
١٤	١٣	٢٢	٧٩ - ٠
٣٦	٤٨	٤٢	١٠٠ - ٨٠
٧٦	٧٧	٧١	الرقم الإجمالي

١٣ - وفيما يتعلق بالامتثال للرقم الإرشادي في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠، بلغ معامل الاستفادة في ٥٩ في المائة و ٦٢ في المائة من الهيئات، على التوالي، ٨٠ في المائة أو أكثر. بيد أن ٤٧ في المائة من الهيئات التي شملها العيّنة استخدمت في عام ٢٠٠١، موارد خدمة المؤتمرات المتاحة لها على مستوى الرقم الإرشادي أو أعلى منه.

١٤ - وفيما يلي توزيع نسب اجتماعات الهيئات التي شملتها العيّنة في عام ٢٠٠١:

عدد الدورات	النسبة المئوية
-	١٩ - ١٠
-	٢٩ - ٠
-	٣٩ - ٠
١	٤٩ - ٠
٥	٥٩ - ٠
٤	٦٩ - ٠
٦	٧٩ - ٠
١٦	٨٩ - ٨٠
٤١	+ ١٠٠ - ٩٠
٧٦	المجموع

١٥ - فعلى سبيل المثال، سجّل في عام ٢٠٠١، ٧٥ في المائة من الهيئات التي شملتها العيّنة نسبة اجتماعات تفوق ٨٠ في المائة.

١٦ - وفيما يلي توزيع لمعاملات دقة التخطيط التي سجّلتها الهيئات المشمولة بعيّنة عام ٢٠٠١:

عدد الدورات	النسبة المئوية
٤	٣٩ - ٤٠
١	٤٩ - ٥٠
٥	٥٩ - ٦٠
٧	٦٩ - ٧٠
٦	٧٩ - ٨٠
١٨	٨٩ - ٩٠
٣٥	٩٠ - ١٠٠
٧٦	المجموع

١٧ - وعلى سبيل المثال، سجّل ٦٧ في المائة من الهيئات معاملات دقة تخطيط تفوق ٨٠ في المائة في عام ٢٠٠١.

#### النظر في التغييرات المتعلقة بالمنهجية

١٨ - لاحظت لجنة المؤتمرات في تقريرها (A/56/32) أيضا ما أعرب عنه رؤساء الهيئات الحكومية الدولية من قلق بشأن منهجية حساب معامل الاستفادة، وتطلعت إلى تلقي المزيد من التحليل والاستعراض لهذه المؤشرات، بما في ذلك إمكانية تحديد أرقام مرجعية لمعامل الدقة في التخطيط ونسبة الاجتماعات، من جملة أمور أخرى، وقياس درجة إعادة تخصيص الموارد غير المستخدمة.

١٩ - ونسبة الجلسات المعقودة مؤشر معقد، فمعناه وتفسيره يمكن أن يختلف باختلاف طريقة حساب الرقم النهائي. إذ يمكن أن تنتج النسبة المثالية البالغة ١٠٠ في المائة عن عدم إضافة أو إلغاء أية جلسات، كما يمكن أن تنتج عن تساوي عدد الجلسات الإضافية والجلسات الملغاة، ومن ثم لا يمكن مطلقا أن تتخذ مؤشرا على حسن التخطيط. كما إن وصول نسبة الجلسات المعقودة إلى ١٠٠ في المائة قد يعني أيضا أن العدد الكلي للجلسات اللازمة لخدمة دورة ما يساوي العدد الأصلي للجلسات المخططة. وبالتالي فإن نسبة ١٠٠ في المائة يمكن أن تعتبر مقياسا مرجعيا له دلالتة.

٢٠ - أما معامل دقة التخطيط فهو معامل له دلالة أوضح؛ فالجلسات الإضافية والجلسات الملغاة تؤديان كالتأثير إلى خفض المعامل. واختيار ما هو مقبول من حيث الإضافة والإلغاء مسألة اختيارية. فالهيئة التي تخطط لعقد ١٠ جلسات، ثم تضيف جلسة وتلغي أخرى، أي تعقد بالفعل الجلسات العشر التي خططت لها تحصل على معامل دقة التخطيط يبلغ ٨٠ في المائة. ومع ذلك، فإن هذا أيضا لا يعطي مؤشرا على حسن استخدام وقت الجلسات التي عقدت بالفعل. ويؤخذ هذا العامل في الحسبان عن طريق معامل الاستفادة، باعتباره مؤشرا أكثر شمولاً. وعلى ذلك، ورغم أن وصول نسبة الجلسات المعقودة إلى ١٠٠ في المائة قد يكون أمرا مستصوبا، فإن وصول هذه النسبة إلى ٨٠ في المائة يبدو مقياسا مرجعيا مقبولا.

٢١ - وفي ضوء ما تقدم، فإن نسبة الجلسات المعقودة البالغة ١٠٠ في المائة ومعامل دقة التخطيط البالغ ٨٠ في المائة يعتبران مقياسين مرجعيين مستصوبين. ولما كان معامل الاستفادة مؤشرا معقدا تدخل فيه جميع جوانب نسبة الجلسات المعقودة ومعامل دقة التخطيط ويشمل أيضا الاستفادة بوقت الجلسات كأحد العوامل، فمن الواضح أنه يتفوق على كل من نسبة الجلسات المعقودة ومعامل دقة التخطيط ومن ثم ينبغي الإبقاء عليه كمؤشر للحكم على أداء الاستفادة في الهيئات الحكومية الدولية.

٢٢ - كما نبه رؤساء وأمناء اللجان إلى الحاجة إلى التمييز بين كيفية حساب الوقت المفقود بسبب تأخير البدء وتبكير الانتهاء. فمن المقبول أن تأخير البدء يمكن أن يعكس افتقار الأمين أو الرئيس للانضباط وحسن القيادة، إلا أنه يذكر أن الانتهاء المبكر يمكن أن يشير إلى إدارة فعالة للأعمال أو أن يكون نتيجة لطابع المفاوضات الحكومية الدولية أو مفاوضات الخبراء الذي يتعذر التنبؤ به. غير أنه يذكر، مع ذلك، أن تفادي الإنهاء المبكر، يمكن أن يقترن بظروف طارئة، أو تعديلات مخصصة متوقعة في برنامج العمل، من قبيل إدراج بند إضافي على جدول أعمال جلسة معينة في حالة انتهاء قائمة المتكلمين قبل الموعد المتوقع، ووضع جداول زمنية جديدة للجلسات التي لا تتوفر فيها عدد كاف من المتكلمين أو الجمع بين تلك الجلسات. وعلى أية حال، فإنه ينبغي للهيئات أن تراعي، في طلب موارد عقد الجلسات، الخبرة التي اكتسبتها من الدورات السابقة، بما في ذلك حالات الإنهاء المبكر، والتي ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار. وبعبارة أخرى، فإن حسن تخطيط برنامج العمل وقابليته للتكيف يمكن أن يساعد في التقليل من الوقت الضائع بسبب الإنهاء المبكر. ومن ثم، فليس من المستصوب النظر في إيجاد نظام مرجح للتعبير عن الوقت المفقود في مثل هذه الظروف.

## (٢) التشاور مع الهيئات أو توجيه رسائل إليها بشأن استفادتها من خدمات المؤتمرات المتاحة لها

٢٣ - استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ٦ من الجزء الثاني من قرارها ٢٤٢/٥٦ بشأن استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات، سيقدم رئيس لجنة المؤتمرات عرضا شفويا أمام اللجنة في دورتها الموضوعية.

### (٣) توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء

٢٤ - وفقا للممارسة المتبعة، تقدم خدمات الترجمة الشفوية للاجتماعات التي تعقدتها المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء، بحسب ظروف كل حالة، أي من الموارد الموجودة التي لم تستخدم نتيجة لإلغاء اجتماعات لهيئات مدرجة في جداول الاجتماعات. وقررت الجمعية العامة في الفقرة ١١ من قرارها ٢٤٨/٥٤ بآء أن تدرج في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ جميع الموارد اللازمة لتوفير هذه الخدمات. وبالإضافة إلى ذلك، كررت الجمعية العامة قرارها وطلبها لفترة السنتين المقبلة في الفقرة ٤ من الجزء الثاني من قرارها ٢٢٢/٥٥. وقد صدر تقرير عن هذا البند (A/56/213)، عملا بالفقرة ١١ من القرار ٢٤٨/٥٤ بآء.

٢٥ - وقررت الجمعية العامة، في الفقرة ١٨ من الجزء الثاني من قرارها ٢٤٢/٥٦، أن تدرج كل الموارد الضرورية في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لتوفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بناء على طلب تلك المجموعات وعلى أساس كل حالة على حدة، وفقا للممارسة المتبعة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

٢٦ - وتتناول البيانات الإحصائية والتحليل الإحصائي، المقدمة استجابة للطلب المذكور أعلاه اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية، بما في ذلك توزيعها بحسب المجموعات الإقليمية ويغطي التقرير الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٢ لضمان إصدار التقرير في الوقت المناسب التزاما بقاعدة الستة أسابيع.

### البيانات الإحصائية والتحليل الإحصائي

٢٧ - في نيويورك، لُبيّت خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، جميع الطلبات الـ ٧٤٧ للحصول على مرافق فقط، أي بنسبة ١٠٠ في المائة. واستمرت حاجة المجموعات إلى الاجتماع خارج نطاق المواعيد الاعتيادية لعقد الاجتماعات. غير أنه لم يتم توفير خدمات الاجتماعات خارج نطاق المواعيد الاعتيادية لعقد الاجتماعات، بعد صدور المنشور ST/IC/2002/13 في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢. تمت تلبية ١٠١ طلب في آذار/مارس و ١٠٠ طلب في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، مقابل ٧٣ طلباً و ١٠٧ طلبات في هذين الشهرين من عام ٢٠٠١. أما فيما يتعلق بتوفير خدمات الترجمة الشفوية، فقد تمت تلبية ٢٠١ طلب من الطلبات الـ ٢٠٧ المقدمة، أي بنسبة ٩٧ في المائة.

٢٨ - وفيما يتعلق بجنييف، لبيت خلال نفس الفترة جميع الطلبات الـ ٤٢ التي قدمت للحصول على خدمات ترجمة شفوية، أي بنسبة ١٠٠ في المائة. وفي فيينا، لبيت جميع الطلبات الـ ٢٣١ للحصول على مرافق فقط، أي بنسبة ١٠٠ في المائة. وفي نيروبي، لبيت جميع الطلبات الـ ٣١ التي قدمت للحصول على مرافق. ولم تقدم أي طلبات لتوفير الترجمة الشفوية في فيينا أو نيروبي. (للاطلاع على التوزيع حسب المجموعات، انظر المرفق الثاني أدناه).

٢٩ - وما زالت الصعوبة الرئيسية في توفير الخدمات أثناء فترة الأشهر العشرة كما هي في السنوات السابقة: (أ) زيادة عدد الاجتماعات المدرجة في جدول الاجتماعات عن السنوات السابقة، بما في ذلك حدوث زيادة كثيفة في النشاط قبل التحضير للدورات الاستثنائية للجمعية العامة وأثناءها؛ (ب) وازدياد الاتجاه نحو عقد اجتماعات مطولة لمجلس الأمن وزيادة تواتر هذه الاجتماعات، وعقد اجتماعات إضافية واجتماعات موازية في بعض الأحيان للأفرقة العاملة وللجان الخاصة التابعة للمجلس بمفردها (٤٧٢ اجتماعا خلال الفترة المشمولة بالتقرير، منفصلا ومستقلا عن اجتماعات مجلس الأمن)؛ (ج) والحاجة إلى تغيير مواعيد المناقشة العامة للدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة وتأجيل الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالطفل بسبب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

٣٠ - ويتضمن المرفق الثالث إحصاءات عن مراكز العمل الأربعة.

٣١ - ويهدف توفير الخدمات والمرافق للمجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى كلما أمكن ذلك، تواصل الأقسام المسؤولة التابعة لإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات في كل مركز عمل، العمل بشكل مباشر مع أمناء الهيئات المدرجة في جداول الاجتماعات ومنظمي جداول الاجتماعات بما التي تقرر حصولها على الخدمات من أجل الحصول على إخطارات ملائمة بإلغاء الاجتماعات أو بالحالات الأخرى التي قد لا تحتاج إلى خدمات لفترة ثلاث ساعات كاملة. وعن طريق تقديم هذه المعلومات قبل الاجتماعات بوقت كاف، أمكن لمزيد من المجموعات الإقليمية التي كثيرا ما تجتمع لفترة تقل عن ثلاث ساعات الحصول على الخدمات التي تحتاجها. ويعتبر تنسيق هذه المعلومات مع المجموعات الإقليمية أساسيا لتوفير الترجمة الشفوية عندما يشتد الطلب على خدمات المؤتمرات.

٣٢ - وكما أشير في الفقرة ٢٥ أعلاه، كانت هناك زيادة في النسبة المئوية للاجتماعات التي وُفرت لها خدمات ترجمة شفوية بالرغم من تزايد حجم الاجتماعات المدرجة في جدول الاجتماعات المقررة واجتماعات الهيئات الحكومية الدولية الأخرى خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢. ومن العوامل المحددة المهمة في توفير المرافق لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى، النقص النسبي في قاعات عقد المؤتمرات وغرف الاجتماعات في المقار في الجزء الأخير من الفترة المشمولة بالتقرير، وبخاصة تلك المتعلقة بصيانة وإصلاح قاعة الجمعية العامة وغرف الاجتماعات الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك، لم تعد المجموعات

الإقليمية تستطيع عقد اجتماعاتها خارج إطار المواعيد الاعتيادية للاجتماعات. وتطلب كل ذلك تنسيقا مكثفا للغاية بين الطلبات المقدمة وخدمات المؤتمرات لاستيعاب أعلى نسبة من الطلبات.

### خاتمة

٣٣ - واصلت النسبة المثوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى، والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية، في الفترة المشمولة بالتقرير ارتفاعها، فزادت من ٩٢ في المائة خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٩٧ في المائة فيما يتعلق بالفترة الحالية بالنسبة لنيويورك، أي من تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وإجمالاً، تمت تلبية ٩٨ في المائة من طلبات خدمات الترجمة الشفوية في جميع مراكز العمل الأربعة.

٣٤ - ورغم أن الجمعية العامة قررت، في قرارها ٥٦/٢٤٢، أن تدرج كل الموارد الضرورية في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لتوفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بناء على طلب تلك المجموعات، ورغم أنها لاحظت بقلق ما يواجهه بعض الدول الأعضاء من صعوبات نظراً لعدم توفير خدمات المؤتمرات اللازمة لبعض اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، لم تخصص الجمعية العامة اعتماداً محدداً في الميزانية البرنامجية لخدمات الترجمة الشفوية لهذه المجموعات. ومن أجل وضع أساس أفضل للتنبؤ بهذه الخدمات على أساس رسمي وتفادي المصاعب اليومية في تحديد المواعيد، سوف يتعين على الجمعية العامة إدراج التكاليف المقابلة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين المقبلة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، لتسهيل بذلك برمجة الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات.

(أ) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

(٤) تحسين استخدام مرافق المؤتمرات

٣٥ - سيقدم تقرير عن هذا الموضوع في إضافة لهذا التقرير.

(ب) مركز الأمم المتحدة في بانكوك

### معلومات أساسية

٣٦ - عملاً بالفقرة ١١٦ من قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٥٣، الذي طلب فيه إلى الأمين العام مواصلة جهوده لاستخدام مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات في بانكوك إلى أقصى حد ممكن، بما في ذلك استخدامه الخارجي، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين - يلخص التقرير التالي هذه الجهود.

### تشجيع وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها على استخدام المركز

٣٧ - أعلن الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، مرارا، من خلال الاجتماعات المشتركة بين الوكالات، عن المركز وعرض مرافقه وخدماته على الوكالات. ونتيجة لذلك، قامت الكثير من الوكالات والمكاتب التابعة لها مثل مصرف التنمية الآسيوي، و"سي تي نيت" (City Net)، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي، والبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية، باستخدام مركز المؤتمرات لعقد عدد من اللقاءات التي اضطلعت بها في عام ٢٠٠١. وكان هناك اتجاه على مدى السنتين الماضيتين نحو زيادة عدد الاجتماعات المشتركة بين الوكالات بشأن هذا الموضوع، والتي غالبا ما تشارك فيها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

٣٨ - وتضمنت الأنشطة الرئيسية التي نظمت في عام ٢٠٠١ ما يلي: المنتدى الوطني للموظفين التايلنديين القانونيين المعنيين بالبيئة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)، والاجتماع الإقليمي لمكافحة التلوث الهوائي في الحضر (مصرف التنمية الآسيوي، البنك الدولي)؛ يوم البيئة العالمي (برنامج الأمم المتحدة للبيئة)؛ والمنتدى الإنمائي الآسيوي الثالث (مصرف التنمية الآسيوي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، والبنك الدولي)؛ وتقرير التنمية البشرية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛ ومؤتمر سي تي نيت لعام ٢٠٠١ (سي تي نيت، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ).

٣٩ - وعقد بالمركز، خلال شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠٠٢ استعراض منتصف المدة العاشر للأونكتاد بالتعاون مع الأونكتاد والحكومة التايلندية. وسوف يتعاون صندوق الأمم المتحدة للسكان واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في تنظيم مؤتمر السكان الخامس لآسيا والمحيط الهادئ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وإضافة إلى المستخدمين الخارجيين، مثل المدرسة الدولية في بانكوك، سيجري استخدام المرافق لاتفاقية الأمم المتحدة النموذجية، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

### تشجيع الدول الأعضاء والمنظمات الأخرى على استخدام المركز

٤٠ - في ضوء المرافق الممتازة والخدمات السريعة والجيدة التي يقدمها موظفو المركز، والمقترنة بالانتعاش التدريجي للاقتصاد المحلي، استخدمت الكثير من المكاتب التابعة للحكومة التايلندية المركز مرارا في أنشطتها المختلفة. كما استخدمت مرافق المركز وخدماته

حكومات دول أعضاء كثيرة أخرى، مثل استراليا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

٤١ - وتضمنت اللقاءات المهمة التي نظمت في عام ٢٠٠١ للمستخدمين الخارجيين ما يلي: المؤتمر الدولي المعني باستخدام التكنولوجيا الإحيائية الجديدة في الأغذية والمحاصيل؛ والعلم والسلامة والمجتمع: حلقة عمل عن استخدام العلم والتكنولوجيا في التنمية البشرية؛ ومنتدى الاستعراض الاقتصادي السنوي، والمؤتمر الوطني للقانون؛ والحلقة الدراسية القانونية عن تكنولوجيا المعلومات؛ واجتماع وتدريب في مجال أسلحة الدمار الشامل؛ وحلقة عمل عن مشروع وكالة التنمية الدولية الاسترالية بشأن التعرف: مهمة رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

٤٢ - ويتزايد عدد المنظمات المدنية وهيئات القطاع الخاص التي تستفيد بخدمات المركز ومرافقه في الوقت الحالي.

### الدعاية

٤٣ - اتخذت أعمال الدعاية للمركز شكل اجتماعات إحاطة منتظمة وجولات منظمة بصحبة مرشدين، شاركت في تنظيمها دائرة الأمم المتحدة للإعلام في بانكوك. وتشمل المجموعات المستهدفة نطاقا عريضا، من طلبة ومدربي الجامعة إلى المسؤولين الذين يمثلون مختلف المؤسسات الحكومية التايلندية، ومجموعة من مكاتب الأمم المتحدة والسكان المحليين والزائرين من الخارج.

### عروض عقد الاجتماعات

٤٤ - عملا بتوصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن إعداد عروض ترويجية وبتعاون مثمر مع مقال تقديم الأغذية، تمكنت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ من أن تقدم للمستخدمين الخارجيين المحتملين عروضاً مغرية جدا لعقد اجتماعاتهم بالمركز.

### تحسين الخدمات

٤٥ - في أثناء الانتظار لحين شغل وظيفة خالية من الرتبة ف-٢ عن طريق الامتحانات التنافسية في وحدة خدمات المؤتمرات، حصلت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على خدمات خبير استشاري محلي متعاقد لفترة قصيرة لوضع خطة تسويق للمركز. وقد شغلت هذه الوظيفة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٢. وإضافة إلى ذلك، تم تشغيل أربعة موظفين فنيين من خارج المركز للمساعدة في ترتيبات العرض الصوتي والضوئي والعرض المادي في المركز. ويوفر المركز حاليا استبيانا لجميع المستخدمين الخارجيين، طالبا منهم تقييم الخدمات المقدمة. وكانت نتيجة هذه التقييمات إيجابية للغاية.

## تحسين المرافق

٤٦ - أنشئ خلال عام ٢٠٠١ مقهى للإنترنت على أحدث طراز في الطابق الرئيسي للمركز ولقي قبولا هائلا من الوفود والزوار.

٤٧ - وستواصل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي رصد ملاءمة خدمات غرف الاجتماع أثناء فترة الستين الحالية بهدف زيادة الاستفادة بها.

## خاتمة

٤٨ - في عام ٢٠٠١، نُظِم ما مجموعه ٥٩٤ لقاء في مركز الأمم المتحدة في بانكوك (٤١٥ لقاء للجنة و ٨٩ لقاء غير تابعة للجنة و ٩٠ لقاء مختلفا لتقديم الطعام). وتبين هذه الأرقام وجود زيادة كبيرة عن السنوات السابقة؛ حيث كانت الأعداد المناظرة ٤٩٩ لقاء في عام ٢٠٠٠ و ٤٢٣ لقاء في ١٩٩٩، و ٣٧٤ لقاء في عام ١٩٩٨ و ٣٥٣ لقاء في عام ١٩٩٧. وستنظم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠٠٢ نحو ٦٣٠ لقاء في المركز.

٤٩ - بالنظر لتمييز المرافق والمستوى العام للخدمات المقدمة، يتوقع أن يزيد استخدام المركز بصورة مطردة خلال السنوات المقبلة.

## (٥) تحسين تنسيق واستخدام خدمات المؤتمرات

٥٠ - سيصدر تقرير منفصل عن أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات.

(ج) طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء أولا من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠

٥١ - قررت الجمعية العامة في الفقرة ٧ من الجزء أولا من قرارها ٢٤٣/٤٠، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، أنه لا يجوز لأي جهاز فرعي للجمعية العامة أن يجتمع في مقر الأمم المتحدة أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن الجمعية صراحة له بذلك.

٥٢ - وفي كل سنة، يرد عدد من الطلبات للاستثناء من هذه القاعدة. ووفقا للممارسة المتبعة، تقدم الطلبات أولا إلى لجنة المؤتمرات، التي تقدم بعد ذلك توصية إلى الجمعية العامة.

٥٣ - واستعرضت لجنة المؤتمرات في دورتها الموضوعية لعام ١٩٨٦ الإجراءات الذي تتبعه في التعامل مع هذه الطلبات وقررت أن تتبع مستقبلا، الإجراءات التالي<sup>(١)</sup>:

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والأربعون، الملحق رقم ٣٢ (A/41/32)، الفقرة ٦٤).

(أ) ينبغي للهيئات الفرعية للجمعية العامة الرغبة في طلب إذن صريح من الجمعية العامة للاجتماع في المقر في أثناء الدورة، أن تقدم طلبا كتابيا إلى رئيس لجنة المؤتمرات، وأن يكون ذلك قبل الدورة الموضوعية للجنة، إلا في الظروف التي يتعذر التنبؤ بها، وأن تشفع به المعلومات المناسبة المتعلقة بالخدمات المطلوب من الأمانة العامة توفيرها؛

(ب) ينبغي أن يتضمن الطلب سبب أو أسباب طلب الإذن وسبب أو أسباب عدم انتهاء الجهاز المعني من عمله خلال الوقت المخصص له، عملا بالموعد النهائي لاستكمال تقارير الهيئات الفرعية للجمعية العامة، وهو ١ أيلول/سبتمبر، كما هو مبين في الفقرة ٦ من الجزء الأول من القرار ٢٤٣/٤٠؛

(ج) ينبغي أن يبين الطلب أيضا السبب في ضرورة الاجتماع أثناء انعقاد الجمعية العامة، وأن يحدد قدر الإمكان، عدد الاجتماعات المطلوبة؛

(د) وفي حالة توقع صدور موافقة وشيكة على الطلب يتم تخصيص خدمات المؤتمرات لهذه الاجتماعات على أساس "ما هو متاح"، في إطار الموارد القائمة، بطريقة لا تعطل سير عمل الجمعية العامة أو لجائها الرئيسية.

٥٤ - ويتضمن المرفق الثالث من هذا التقرير الطلبات الواردة حتى هذا التاريخ من الهيئات الفرعية للجمعية العامة لعقد اجتماعات في المقر في أثناء الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة، والمعلومات الإحصائية ذات الصلة. وستصدر في إضافة، الطلبات الواردة بعد تقديم هذا التقرير.

## ثالثا - المسائل ذات الصلة بالوثائق والنشر

### ألف - تقديم الوثائق

التدابير المتخذة لتعزيز المساءلة والمسؤولية داخل الأمانة العامة عن تقديم الوثائق

#### مقدمة

٥٥ - طلبت الجمعية العامة في الفقرتين ١٠ و ١١ من الجزء الثالث من قرارها ٢٤٢/٥٦ إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين عن التدابير المتخذة لكفالة التنفيذ الكامل للتقرير المتعلق بالتدابير التي اتخذتها الأمانة العامة من أجل تعزيز المسؤولية والمساءلة في تقديم التقارير ووضع نظام فعال للمساءلة والمسؤولية داخل الأمانة العامة من أجل كفالة تسليم الوثائق لتجهيزها في الوقت المناسب، وأن يقدم إليها في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن هذا الموضوع عن طريق لجنة المؤتمرات. والتقرير التالي مقدم استجابة لهذا الطلب.

- ٥٦ - تتحمل الأمانة العامة بكاملها مسؤولية العمل على تحسين حالة الوثائق في نطاق سلطتها، مثلما تتحمل الدول الأعضاء المسؤولية في نطاق سلطتها. وتبذل إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات قصارى جهدها للاتصال بالهيئات الأخرى من أجل إقامة تعاون واتصال مباشر معها، بما في ذلك الإنذار المبكر وتقييم الحالة.
- ٥٧ - وفيما يلي التدابير التي اتخذت والتي يجري تعزيزها لضمان تحسين تقديم التقارير في مواعيدها والالتزام بالقواعد الأخرى المتصلة بالوثائق.

### تحسين التسليم في المواعيد المقررة

- ٥٨ - وفقا لأحكام قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ و ٢٤٢/٥٦، فإنه إذا قدم تقرير في موعد متأخر إلى شؤون المؤتمرات، ينبغي إيراد أسباب ذلك التأخير في حاشية للوثيقة. ورغم المذكرات التنبيهية المتكررة، ما زال جزء كبير من الوثائق المتأخرة عن مواعيدها يخلو من هذه الحاشية. وفي هذه الحالات، تقوم إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات بإدراج حاشية موحدة تبين أن الوثيقة قدمت بدون التفسير المطلوب.

- ٥٩ - وتقوم الإدارة حاليا بدراسة وتحليل أسباب تأخر تقديم الوثائق، وستوجه أي استنتاجات إلى الهيئات المصدرة للوثائق، والتي طلب منها استعراض ما تلقاه من استنتاجات على مستوى مناسب، من أجل تسهيل إدخال تحسينات في المستقبل. كما ذكرت هذه الهيئات بضرورة الالتزام بالقاعدة المتعلقة بإضافة حاشية في الوثائق التي تقدم متأخرة عن مواعيدها.

### التقييم الكمي للأداء

- ٦٠ - لم يتم حتى الآن، إعداد مؤشرات كمية لمدى الالتزام بمواعيد تقديم وإصدار الوثائق. وقد أنجزت منهجية حاسوبية لإعداد موجز إحصائي لمدى الالتزام بتقديم الوثائق إلى الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والهيئات الفرعية.
- ٦١ - وبالنسبة للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أرسل الأداء المسجل إلى كل هيئة من الهيئات المصدرة للوثائق لإتاحة الفرصة لإعداد موجز كمي ومقارنة الأداء.

### الشكل

- ٦٢ - طلبت الجمعية العامة، في قراراتها ٢١٤/٥٢ و ٢٠٨/٥٣ و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ و ٢٤٢/٥٦ أن تتضمن التقارير التي تصدرها الأمانة العامة، حيثما كان ذلك ملائما:

(أ) موجزا للتقرير، (ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛ (ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة. كما قررت أن تتضمن جميع الوثائق المقدمة إلى الهيئات التشريعية للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها، استنتاجات وتوصيات مطبوعة بحروف سوداء وبنط عريض.

٦٣ - وحتى وقت قريب، لم تطبق هذه المتطلبات على وثائق أي أجهزة غير الجمعية العامة. وقد قامت إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات بتوضيح السياسة وتطبيقها حاليا بصورة شاملة على جميع الوثائق الرسمية.

٦٤ - وأرسلت مذكرة داخلية إلى جميع الهيئات المصدرة للوثائق بضرورة الالتزام الصارم بهذه القواعد. وتصوب الإدارة الوثائق المقدمة دون الالتزام بهذه القواعد، كلما أمكن ذلك، أو تعاد لتقديمها من جديد.

#### الحد الأقصى لعدد الصفحات

٦٥ - دعت الجمعية العامة، في الفقرة ١٥ من القرار ٢٠٨/٥٣ بء، جميع الهيئات الحكومية الدولية إلى النظر، حيثما كان ذلك ملائما، في إمكانية زيادة تخفيض حجم تقاريرها من ٣٢ إلى ٢٠ صفحة، دون أن يؤثر ذلك تأثيرا ضارا على جودة عرض التقارير أو على مضمونها.

٦٦ - ولاحظت لجنة المؤتمرات في الفقرة ١٠٩ من تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين<sup>(٢)</sup> أنه رغم زيادة عدد ونسبة الوثائق الصادرة وفقا للحدود المفروضة والمستحسنة لعدد الصفحات، فإن التقييد بالحدود المستهدفة لحجم وثائق الهيئات الحكومية الدولية ووثائق الأمانة العامة لا يزال محدودا. كما لاحظت لجنة المؤتمرات في الفقرة ١١٠، أن الوثائق التي تتجاوز الحدود المفروضة لعدد الصفحات بدرجة كبيرة، ولا سيما عند تقديمها في موعد متأخر، تخلق عبئا إضافيا على خدمات تجهيز الوثائق، ويمكن أن تؤثر على صدور الوثائق في الموعد المقرر لها وتضر بنوعيتها. ولذلك، فإن الجهود المبذولة لزيادة خفض حجم الوثائق ينبغي أن تتركز على الحالات التي يمكن فيها تطبيق الحدود المفروضة لعدد الصفحات أو التي يستحسن فيها تطبيق تلك الحدود، حيث أن تلك الوثائق تشكل نسبة تصل إلى ٥٠ في المائة من جميع الوثائق، وتمثل ما يقرب من ٨٠ في المائة من حجمها الكلي.

(٢) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/55/32).

٦٧ - وقد أعاد الأمين العام التأكيد على تعليماته لجميع الإدارات والمكاتب والهيئات الأخرى بالالتزام بالحدود المقررة لعدد الصفحات. أما الطلبات المبررة المقدمة للإعفاء من هذا الشرط بالنسبة للوثائق الرئيسية المتعلقة بالسياسات والوثائق الأخرى التي تتجاوز ٢٠٠ كلمة، فيتعين أن يوقعها رؤساء الإدارات شخصياً. ولا تمنح هذه الإعفاءات إلا في حالات استثنائية. وإضافة إلى ذلك، يفترض حالياً أن جميع التقارير التي لا تنشأ في الأمانة العامة تخضع لمبدأ الحد الأقصى لعدد الصفحات البالغ ٢٠ صفحة.

### تدابير أخرى

٦٨ - عندما تقدم وثيقة قبيل المناقشات المقررة للهيئات التداولية، تكون خدمات المؤتمرات ملزمة بتعليق العمل في الطلبات السابقة من أجل تسهيل هذه الوثيقة. ويتسبب ذلك في حدوث اضطراب يزيد من احتمال وقوع الأخطاء البشرية والسهو. والأهم من ذلك، أنه يؤدي إلى تأخر صدور الوثائق المقدمة عن مواعيدها. والمعضلة التنظيمية هي أنه في الوقت الذي تضر فيه الممارسة الحالية بالوثائق المقدمة في وقت مبكر، فإن رفض تسيير الوثائق المتأخرة يضر بمصالح الأجهزة الحكومية الدولية.

٦٩ - وقد أدت قيود الميزانية الحالية إلى تقليص قدرة خدمات المؤتمرات على تسيير الوثائق المقدمة في موعد متأخر بسرعة، عن طريق تنظيم نوبات عمل ليلية وفي عطلة نهاية الأسبوع. وعلى ذلك، وبغض النظر عن تقديم الوثائق في مواعيدها، فقد أصبح قيام الإدارات المصدرة للوثائق بتوفير تنبؤات دقيقة عن الوثائق أمراً ضرورياً للتخطيط المسبق ولزيادة كفاءة استخدام الموارد المخفضة المخصصة لخدمات المؤتمرات.

٧٠ - وعموماً، فإنه يلزم تعديل ممارسة إعطاء أولوية للوثائق المتأخرة الحساسة من حيث التوقيت على الوثائق المقدمة وفقاً للقواعد. وحتى عندما يتم إعطاء الأولوية للوثائق التي تقدم متأخرة عن مواعيدها، فإنه ينبغي للهيئات المصدرة للوثائق أن تدرك أنه لا يمكن إعطاء أولوية للوثائق التي قد تتسبب في حدوث اضطراب في مواعيد الإصدار.

### باء - توزيع الوثائق

٧١ - صدرت مذكرة الأمين العام بشأن توفر وثائق الهيئات التفاوضية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة كوثيقة على موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت A/C.5/56/37.

### جيم - الامتثال للقواعد المتعلقة بالحدود المفروضة على عدد الصفحات

#### مقدمة

٧٢ - يقدم هذا التقرير وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ بء، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم كل سنتين، من خلال لجنة المؤتمرات، معلومات مستكملة

عن عدد الوثائق وحجمها. وتتبع المعلومات الواردة هنا عن السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ شكل الإبلاغ للوثائق A/51/268 و A/AC.172/1998/CRP.4 و A/AC.172/2000/CRP.2، التي ورد فيها تحليل لعدد الوثائق وحجمها عن السنوات ١٩٩٥ و ١٩٩٦-١٩٩٧ و ١٩٩٨-١٩٩٩ على التوالي.

### التطورات المتعلقة بسياسة الوثائق

٧٣ - أكدت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٨/٥٣ بء، ضرورة التقيد بالحدود القائمة المفروضة على عدد الصفحات، ودعت جميع الهيئات الحكومية الدولية إلى النظر، حيثما كان ذلك ملائماً، في إمكانية زيادة تخفيض حجم تقاريرها من ٣٢ إلى ٢٠ صفحة. وأهابت الجمعية بالأمانة العامة أن تجعل الإجراءات التي تتبعها للحصول على استثناء من قاعدة الـ ١٦ صفحة بالنسبة للوثائق التي يكون منشؤها الأمانة العامة أكثر صرامة، ولكن مع المحافظة على قدر مناسب من المرونة، بغية تشجيع الإدارات المصدرة للوثائق على تخفيض حجم النصوص التي تقدمها مع محافظتها على مستويات عالية من الجودة.

٧٤ - وفي مذكرة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ موجهة إلى أعضاء فريق الإدارة العليا، أصدر الأمين العام توجيهها إلى وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات بعدم قبول مسودات التقارير التي تتجاوز حد الـ ١٦ صفحة (٢٠٠ كلمة) والتي تقدم للتجهيز، بالنسبة لجميع التقارير التي منشؤها الأمانة العامة. وطلب الأمين العام كذلك أن يوافق أعضاء الفريق على مسودات التقارير التي تعد في إطار سلطاتهم والتوقيع على الطلبات المبررة للإعفاء من هذا الحد والتي لا يوافق عليها الأمين العام المساعد لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات إلا في حالات استثنائية.

٧٥ - وفي الفقرة ٦ من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٥٥، كررت الجمعية طلبها إلى الأمين العام أن يُصدر توجيهاته إلى جميع الإدارات لإدراج العناصر التالية في التقارير التي تصدرها الأمانة العامة، حيثما كان ذلك ملائماً:

(أ) موجز للتقرير؛

(ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛

(ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة.

٧٦ - وفي الفقرة ٧ من القرار نفسه، أعادت الجمعية التأكيد على أنه ينبغي أن تحتوي جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة وهيئات الخبراء إلى الهيئات التشريعية للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها، على استنتاجات وتوصيات مطبوعة بحروف سوداء وبنط عريض؛

- ٧٧ - وإضافة إلى ذلك، كررت الجمعية العامة تأكيد قرارها بأنه إذا قدم تقرير في وقت متأخر إلى خدمات المؤتمرات، فإنه ينبغي إيراد أسباب ذلك التأخير في حاشية للوثيقة؛
- ٧٨ - وللحصول على مزيد من المعلومات عن الخطوات المتبعة في هذا المجال، يمكن الاطلاع على الفقرات ٥١ - ٦٦ أعلاه.

### حجم الوثائق

- ٧٩ - وفقا للأسلوب المستخدم في التقارير السابقة فيما يتعلق بحجم الوثائق، وبغية إعطاء صورة شاملة قدر الاستطاعة لدرجة الامتثال بالحدود المفروضة لعدد صفحات الوثائق، جرى تجميع معلومات إحصائية عن عدد وحجم الوثائق الصادرة في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ عن الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وكما حدث في التقارير السابقة، فإن البيانات التي جمعت لا تشير إلا إلى الوثائق الصادرة حصرا تحت رموز تلك الأجهزة الرئيسية الثلاثة (A/- و S/- و E/-). وتستبعد الوثائق الصادرة تحت رموز الهيئات الفرعية التابعة لتلك الأجهزة، بما في ذلك لجائها الرئيسية واللجان التي تنعقد أثناء الدورات. كما تستبعد محاضر الجلسات والمحاضر الرسمية والقرارات ووثائق المعلومات والتصويبات.

- ٨٠ - وقد صنفت الوثائق على النحو التالي:

(أ) الفئة ألف: التقارير التي يكون منشؤها الأمانة العامة؛

(ب) الفئة باء: الوثائق الرئيسية المتعلقة بالسياسة العامة، مثل الميزانية البرنامجية المقترحة، والتقارير التي لا يكون منشؤها الأمانة العامة؛ وتشمل هذه المجموعة تقارير الهيئات الفرعية والمقررين الخاصين، والتقارير التي تتضمن جميعا لردود الحكومات والوثائق الأخرى التي لا يمكن للأمانة العامة أن تتحكم في حجمها بالمعنى الدقيق للكلمة، مثل جداول الأعمال، والمذكرات التي تحال بها معلومات عن السير الذاتية للمرشحين في الانتخابات، وبرامج العمل، والوثائق المشابهة؛

(ج) الفئة جيم: الرسائل الواردة من الدول الأعضاء؛

(د) الفئة دال: مشاريع القرارات ومشاريع المقررات.

- ٨١ - والمعلومات الواردة أدناه تجمع إحصاءات سنّي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١. ويمكن تلخيصها على النحو التالي:

الفئة	الوثائق		الصفحات	
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
ألف	١ ٤٥٥	٢٩	١٤ ٣١٠	٤٠
باء	١ ٠٦٨	٢١	١٣ ٦٦٦	٣٨
جيم	٢ ٠٣٠	٤٠	٦ ٩٢١	١٩
دال	٤٧٥	١٠	٨٥٣	٣
المجموع	٥ ٠٢٨	١٠٠	٣٥ ٧٥٠	١٠٠

وكما يتضح فإن حجم نحو ثلث الوثائق المدرجة في العينة في الفئة ألف يخضع لمراقبة الأمانة العامة. ويعكس حجم الوثائق المتبقية ممارسات ومقررات الهيئات الحكومية الدولية والدول الأعضاء ذاتها. وبالمقارنة بالسنتين السابقتين، ظل عدد الوثائق على مستواه في حين نقص إجمالي عدد الصفحات بنسبة ٢٧ في المائة. وبالتالي فإن حجم الوثيقة المتوسطة - وهو نحو ٧ صفحات - قل بمقدار ٣ صفحات عنه في السنوات السابقة. وظلت النسب بين الفئات دون تغيير، حيث تشكل الفئتان ألف وباء نصف إجمالي عدد الوثائق وثلاثة أرباع العدد الكلي للصفحات.

#### الفئة ألف: التقارير التي يكون منشؤها الأمانة العامة

٨٢ - فيما يلي توزيع التقارير التي يكون منشؤها الأمانة العامة، حسب حجمها:

#### الفئة ألف

الحجم (عدد الصفحات)	الوثائق		الصفحات	
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
١٦-١	١ ٢١٠	٨٣	٦ ٤٥٢	٤٥
٢٠-١٧	٨٤	٦	١ ٥٣٦	١١
٢٤-٢١	٣٨	٢	٨٥٦	٦
٣٢-٢٥	٤٤	٣	١ ٢٤٢	٩
٥٠-٣٣	٥١	٤	١ ٩٩٧	١٤
١٠٠-٥١	٢٣	٢	١ ٤٢٦	١٠
+١٠٠	٥	صفر	٨٠١	٥
المجموع	١ ٤٥٥	١٠٠	١٤ ٣١٠	١٠٠

وبالمقارنة بالفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، زاد عدد الوثائق في هذه الفئة بنسبة ١٨ في المائة، في حين أن العدد الكلي للصفحات انخفض بنسبة ٢ في المائة. وما يقرب من ٨٠ في المائة من وثائق الأمانة العامة ما زال يتقيد بحد الـ ١٦ صفحة، مما يمثل زيادة بنسبة ٦ في المائة عن السنتين الماضيتين، ومع ذلك، ونظرا للحجم الكبير للوثائق المتبقية، فإنها لا تزال تشكل ٥٥ في المائة من عبء العمل الذي يكون منشؤه الأمانة العامة. ولا تقبل النصوص التي تتجاوز حد عدد الصفحات المقرر للتجهيز إلا إذا قدم رؤساء الإدارات المعنية المصدرة لها تبريرا خطيا للحاجة إلى تجاوز الحد المقرر. وبالرغم من أن إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات تقدم التوجيه والمشورة فيما يتعلق بكيفية تخفيض حجم هذه الوثائق، فإنها تبت في مسألة منح الاستثناءات من قاعدة الـ ١٦ صفحة على أساس كل حالة على حدة.

#### الفئة باء: الوثائق الرئيسية المتعلقة بالسياسة العامة والتقارير التي لا يكون منشؤها الأمانة العامة

٨٣ - فيما يلي توزيع الوثائق الرئيسية المتعلقة بالسياسة العامة والتقارير التي لا يكون منشؤها الأمانة العامة حسب حجمها:

#### الفئة باء

الحجم (عدد الصفحات)	الوثائق		الصفحات	
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
١٦-١	٨٩٥	٨٤	٣٨١٨	٢٨
٢٠-١٧	٣١	٣	٥٨٦	٤
٢٤-٢١	٣٣	٣	٧٣٣	٥
٣٢-٢٥	٢٨	٣	٨١٣	٦
٥٠-٣٣	٣٥	٣	١٤٠٦	١٠
١٠٠-٥١	٢٩	٣	١٩٨٥	١٥
+١٠٠	١٧	١	٤٣٢٥	٣٢
المجموع	١٠٦٨	١٠٠	١٣٦٦٦	١٠٠

وتشمل هذه الفئة الوثائق التي تصدرها الهيئات الحكومية الدولية. ونتيجة للدعوات العديدة التي وجهتها الجمعية العامة إلى الهيئات الفرعية لتخفيض حجم تقاريرها من الحد المستصوب وهو ٢ صفحة إلى ٢٠ صفحة، شهدت هذه الفئة انخفاضاً بنسبة ٤١ في المائة في عدد

الصفحات، بالمقارنة بالسنتين الماضيتين. وفي حين أن ٨٧ في المائة من الوثائق كانت في إطار حد الصفحات المستصوب، فإن ما يقارب ٧٠ في المائة من عبء العمل في هذه الفئة يتعلق بوثائق تزيد عن ٢٠ صفحة.

**الفئة جيم: الرسائل الواردة من الدول الأعضاء**

**الفئة دال: مشاريع القرارات ومشاريع المقررات**

٨٤ - بالرغم من أن الرسائل الواردة من الدول الأعضاء ومشاريع القرارات والمقررات لا تخضع للحدود المفروضة على الحجم، يرد فيما يلي، للعلم، توزيعها حسب الحجم. فيما يتعلق بالرسائل، استعرضت الجمعية العامة المسألة وناشدت الدول الأعضاء أن تحد من طلباتها بتعميم الرسائل بوصفها وثائق للأمم المتحدة وأن تتوخى الإيجاز بقدر الإمكان فيما تقدمه من وثائق.

#### الفئة جيم

الصفحات		الوثائق		الحجم (عدد الصفحات)
العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	
٥ ٣٠٢	٧٧	٩٨	١ ٩٩٥	١٦-١
٢٠٣	٣	١	١١	٢٠-١٧
٩٠	١	صفر	٤	٢٤-٢١
١٤١	٢	صفر	٥	٣٢-٢٥
٣٣٣	٥	١	٨	٥٠-٣٣
٣٧٧	٥	صفر	٦	١٠٠-٥١
٤٧٥	٧	صفر	١	+١٠٠
٦ ٩٢١	١٠٠	١٠٠	٢ ٠٣٠	المجموع

#### الفئة دال

الوثائق		الحجم (عدد الصفحات)
العدد	النسبة المئوية	
٤٧٥	٨٥٣	١٦-١
صفر	صفر	٥٠-١٧
٤٧٥	٨٥٣	المجموع

## الاستنتاجات

٨٥ - بالرغم من زيادة عدد ونسبة الوثائق الصادرة وفقا للحدود المقررة والمستصوبة على عدد الصفحات، فإن التقييد بأهداف تلك الحدود بالنسبة لكل من وثائق الهيئات الحكومية الدولية والأمانة العامة لا يزال جزئيا.

٨٦ - والوثائق التي تتجاوز كثيرا الحد المفروض على عدد الصفحات، خصوصا عندما تقدم في وقت متأخر، تضع عبئا إضافيا على خدمات التجهيز، ويمكن أن تؤثر على إصدار الوثائق في الوقت المناسب وقد تنال من النوعية. وقد طالبت الدول الأعضاء مرارا بإصدار الوثائق في حينها واحترام التوزيع بجميع اللغات في آن واحد، وأبدت قلقها بشأن النوعية. وأخذوا لكل ذلك بعين الاعتبار، ينبغي أن تركز الجهود التي تهدف إلى زيادة تخفيض حجم الوثائق على الحالات التي تكون فيها الحدود المفروضة على عدد الصفحات ممكنة التطبيق أو مستصوبة حيث أن تلك الوثائق تشكل ٥٠ في المائة من جميع الوثائق وما يقرب من ٨٠ في المائة من حجمها الكلي.

دال - إصدار جميع وثائق ومنشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا باللغة العربية وبلغتي العمل الأخرين للجنة

## مقدمة

٨٧ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١٧ من الجزء الثالث من قرارها ٢٤٢/٥٦، المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، والفقرة ١٢٤ من قرارها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أن يكفل تماما إصدار جميع وثائق ومنشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا باللغة العربية، التي هي أشد اللغات صلة باحتياجات الدول الأعضاء في المنطقة، فضلا عن لغتي العمل الأخرين باللجنة بغية الوفاء باحتياجات القراء خارج المنطقة، حسبما يكون مناسبا، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين.

٨٨ - وفي القرار ٢٧٧/٥٦ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، حثت الجمعية العامة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا على الامتثال لجميع الأحكام ذات الصلة من القرار ٤٤ (د-٤) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٧٧، الذي قررت بموجبه اللجنة الاقتصادية، في جملة أمور، أن تصاغ جميع الوثائق المزمع تقديمها إلى تلك اللجنة، قدر الإمكان، باللغة العربية. وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت الجمعية العامة علما بمذكرة الأمانة العامة (A/C.5/56/19)، وأعربت عن تطلعها إلى تلقي تقرير الأمين العام بشأن التقدم المحرز في إصدار الوثائق والمنشورات باللغة العربية.

٨٩ - وامثالها لطلب الجمعية العامة، توفر هذه المذكرة معلومات مستكملة عن الحالة الراهنة فيما يتعلق باستخدام اللغة العربية واللغات الأخرى في وثائق اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا ومنشوراتها وتشير إلى الخطوات التي ينبغي اتخاذها لتحسين إصدار تلك الوثائق والمنشورات باللغة العربية.

#### التدابير العلاجية التي اتخذت لتحسين الحالة

٩٠ - بغية تحسين الحالة وزيادة عدد الوثائق التي تصدر باللغة العربية، استحدثت التدابير التالية في عام ٢٠٠٢:

(أ) إنفاذ القرار ٢٠ (د-٢) المؤرخ ٩ أيار/مايو ١٩٧٥ للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الذي طلبت فيه ترجمة جميع الوثائق الأخرى الفنية وغير الفنية التي تصدرها اللجنة إلى اللغة العربية؛

(ب) مطالبة الشعب والمستشارين المقدمين للوثائق زيادة عدد الوثائق التي تصاغ باللغة العربية؛

(ج) زيادة الموارد المتاحة للترجمة؛

(د) استعراض العدد الكلي للمنشورات المقرر إنتاجها وتوزيع عبء العمل بانتظام على مدى فترة السنتين؛

(هـ) جعل التمكن من الصياغة باللغة العربية شرطا مرغوبا فيه بالنسبة لمقدمي طلبات التعيين؛

(و) تنشيط لجنة المنشورات في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا؛

(ز) الاضطلاع بأنشطة تهدف إلى تحقيق الاستخدام الأمثل للغة العربية في اللجنة، بما في ذلك تنظيم حلقات العمل، وعقد الاجتماعات، وتدريب الموظفين؛

(ح) العمل، عن طريق تحسين التخطيط والرصد، على كفاءة صياغة غالبية وثائق اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا باللغة العربية وكفاءة الترجمة السريعة إلى اللغة العربية للوثائق التي تصاغ باللغة الانكليزية.

#### الحالة الراهنة

٩١ - يرد في الجدولين ١ و ٢ أدناه توضيح الحالة الراهنة في اللجنة فيما يتعلق باللغات المستخدمة في إعداد وثائق اللجنة ومنشوراتها:

## الجدول ١

## استخدام اللغات المختلفة في إعداد وثائق اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا

الاستخدام الفعلي للفترة ١٩٩٨ - ١٩٩٩

اللغة	الصياغة		الترجمة		النشر	
	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات
اللغة الانكليزية	١٤٦	٨ ٢٧١	٦١	٩٩١	٢٠٧	٩ ٢٦٢
اللغة العربية	١٠٧	٣ ٦٠٨	٩٢	٢ ٧٨٨	١٩٩	٦ ٣٩٦
اللغة الفرنسية	-	-	١	٢٥	١	٢٥
المجموع	٢٥٣	١١ ٨٧٩	١٥٤	٣ ٨٠٤	٤٠٧	١٥ ٦٨٣

تقدير الاستخدام للفترة ٢٠٠٠ - ٢٠٠١

اللغة	الصياغة		الترجمة		النشر	
	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات
اللغة الانكليزية	١٦٠	٨ ٥٣٤	٦٣	١ ٠٦٧	٢٢٣	٩ ٦٠١
اللغة العربية	١٣٠	٣ ٧١٠	١٠٠	٤ ٩٨٤	٢٣٠	٨ ٦٠٤
اللغة الفرنسية	-	-	٢	٥٨	٢	٥٨
المجموع	٢٩٠	١٢ ٢٤٤	١٦٥	٦ ١٠٩	٤٥٥	١٨ ٢٦٣

الاستخدام المتوقع للفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣

اللغة	الصياغة		الترجمة		النشر	
	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات	عدد الوثائق	عدد الصفحات
اللغة الانكليزية	١٥٠	٨ ٢٠٠	٦٢	١ ٠٠٠	٢١٢	٩ ٢٠٠
اللغة العربية	١١٨	٣ ٤٠٠	٩٦	٣ ٨٠٠	٢١٤	٧ ٢٠٠
اللغة الفرنسية	-	-	١	٢٥	١	٢٥
المجموع	٢٦٨	١١ ٦٠٠	١٥٩	٤ ٨٢٥	٤٢٧	١٦ ٤٢٥

## الجدول ٢

## نسبة استخدام اللغات المختلفة في إعداد الوثائق

(نسبة مئوية محسوبة استنادا إلى عدد الصفحات)

اللغة	١٩٩٩ - ١٩٩٨			٢٠٠٠ - ٢٠٠١*			٢٠٠٢ - ٢٠٠٣*		
	صياغة	ترجمة	نشر	صياغة	ترجمة	نشر	صياغة	ترجمة	نشر
اللغة الانكليزية	٧٠	٢٦	٥٩	٧٠	١٧	٥٣	٧١	٢١	٥٦
اللغة العربية	٣٠	٧٣	٤١	٣٠	٨٢	٤٧	٢٩	٧٩	٤٤
اللغة الفرنسية	صفر	١	صفر	صفر	١	صفر	صفر	١	صفر
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

\*نسب تقديرية.

## خلاصة

٩٢ - تعتزم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا زيادة النسبة المئوية للوثائق المتاحة باللغة العربية من ٤٧ في المائة في فترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٨٠ في المائة في فترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ وإلى ١٠٠ في المائة خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

## رابعاً - المسائل ذات الصلة بالترجمة التحريرية والشفوية

### ألف - عقد المؤتمرات بالفيديو والترجمة الشفوية عن بُعد

#### مقدمة

٩٣ - يقدم هذا التقرير عملاً بما ورد في الفقرتين ١٠٨ و ١٠٩ من تقرير لجنة المؤتمرات المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين<sup>(٣)</sup>. وفي الفقرة ١٠٨، طلبت اللجنة إلى الأمانة العامة أن تقيم أوجه التقدم المحرز مستقبلاً في مجالي عقد المؤتمرات بالفيديو والاتصالات لتحديد ما إذا كانت هذه التطورات تقدم حلولاً للمشاكل الفنية المتعلقة في ميدان الترجمة الشفوية عن بُعد. وفي الفقرة ١٠٩، طلبت اللجنة أيضاً أن يُقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقرير عن التطورات الحاصلة في تلك المجالات فضلاً عن أية أنشطة تضطلع بها منظمات دولية أخرى في مجال الترجمة الشفوية عن بُعد.

#### المشاكل المتعلقة المتصلة بالترجمة الشفوية عن بُعد

٩٤ - أظهر تقرير الأمين العام بشأن الترجمة الشفوية عن بُعد (A/56/188) أن الربط عن طريق الساتل ظل مستقراً ووفر نقلاً جيداً جداً للصوت والصورة عند استخدام الربط السلوكي، بيد أن خطوط الشبكة الرقمية للخدمات المتكاملة (ISDN) التي استخدمت في نقل إشارات الفيديو تحتاج إلى عناية أكبر.

٩٥ - وفي حالة البث بخطوط الشبكة الرقمية للخدمات المتكاملة (ISDN)، كانت جودة الصوت مقبولة بوجه عام بيد أنه حدثت حالات من انقطاع الصورة. إضافة إلى ذلك، عانى المترجمون الشفويون من الاضطراب نتيجة عدم التزامن بين الصوت والصورة، والصورة التي يعتمدون عليها لم تكن واضحة ومستقرة دائماً مما سبب تشتتاً في التركيز.

#### عقد المؤتمرات بالفيديو بوصفه حلاً للمشاكل المتعلقة بالترجمة الشفوية عن بُعد

٩٦ - إن كلا من الأمم المتحدة والوكالات والمنظمات الدولية التي لا تنتمي إلى منظومة الأمم المتحدة يقوم بشكل روتيني بتنظيم اتصالات مباشرة بالفيديو تشمل الترجمة الشفوية

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/56/32).

بهدف إقامة حوار مع شخص واحد أو أكثر أو لتمكين مجموعات من الأشخاص في مواقع مختلفة من التحوار. وعقد المؤتمرات بالفيديو يمثل أداة مقبولة على نطاق واسع تقوم على تكنولوجيا مخرّبة.

٩٧ - وفي هذه الحالات، يكون المستخدمون النهائيون والمترجمون الشفويون في القاعة نفسها. ويكون المتكلم في مكان ناء في حين أن الترجمة الشفوية تجري محليا، حيث تبث البيانات عن طريق شاشة جهاز الاتصال بالفيديو. وتتسم هذه العملية بأنها مباشرة، وتدوم لفترة قصيرة عادة، وتطبق بشكل روتيني. ولكن من منظور الترجمة الشفوية فإن وجه الشبه الوحيد الذي يربطها بالترجمة الشفوية عن بُعد هو أنها تنطوي على الترجمة الشفوية لبيانات تبث عن طريق شاشة تلفزيونية.

٩٨ - إلا أن الترجمة الشفوية عن بُعد تمثل مفهوما أكثر تعقيدا نظرا إلى أن المترجمين الشفويين يكونون في مكان بعيد عن المستخدمين النهائيين الذين يقومون بدورهم بالإدلاء ببيانات ينبغي أن تترجم شفويا. وفي حالة الترجمة الشفوية عن بُعد، ترسل أشارات الصوت والصورة عادة عن طريق خطوط هاتف تعمل بنظام الشبكة الرقمية للخدمات المتكاملة (ISDN) من مكان انعقاد المؤتمر إلى مكان وجود المترجمين الشفويين. ومن ثم يقوم المترجمون الشفويون بترجمة البيانات التي تصل على هذا النحو إلى اللغات الرسمية الخمس الأخرى، وترسل هذه البيانات بدورها إلى المستخدمين النهائيين في الوقت نفسه.

٩٩ - وهذا النهج التقني، الذي يستخدم معدات عقد المؤتمرات بالفيديو، هو النهج الذي اعتمد لتجربة الترجمة الشفوية عن بُعد في نيسان/أبريل ٢٠٠١. ومادام هذا النهج متبعاً، فإن المشاكل التقنية للترجمة الشفوية عن بُعد ستظل هي نفسها المشاكل المتعلقة بعقد المؤتمرات بالفيديو. وبالتالي فإن عقد المؤتمرات بالفيديو لا يوفر الحلول التقنية للمشاكل التقنية للترجمة الشفوية عن بُعد.

١٠٠ - وثمة بديل تقني يتمثل في استخدام وصلات جيدة للبث التلفزيوني. وسوف يحل هذا النهج المشاكل المعلقة المتصلة بجودة الصورة، إلا أن ذلك سيزيد التكلفة بشكل كبير. ولكن، مع مرور الوقت، ستتحسن جودة الصورة لا محالة حتى بالنسبة لمعدات عقد المؤتمرات بالفيديو.

### الترجمة الشفوية عن بُعد في منظمات دولية أخرى

١٠١ - رغم أن فكرة الترجمة الشفوية عن بُعد، لا تزال صالحة ومعمولا بها من الناحية العملية، فهي لا تمثل حتى الآن جزءا من الصورة العامة، إذا ما قورنت بالترجمة الشفوية

القائمة على عقد المؤتمرات بالفيديو. وفي الوقت الحاضر، لا تعتبر الترجمة الشفوية عن بُعد أولوية في المنظمات الدولية.

١٠٢ - والاستثناء الوحيد من ذلك هو البرلمان الأوروبي. ففي ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٢، اعتمد مكتب تلك المنظمة المذكورة المقدمة من أمينها العام التي تدعو إلى استخدام الترجمة الشفوية عن بُعد. إلا أن السؤال عما إذا كان البرلمان الأوروبي سينفذ تلك التوصية وكيفية التنفيذ وموعده يظل بدون إجابة.

١٠٣ - وعملاً بما جاء في الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦، تجري الأمانة العامة تحليلاً شاملاً للتكلفة والمنافع يشمل استخدام الترجمة الشفوية عن بُعد، في جملة أمور، والمسائل المتصلة بظروف عمل المترجمين الشفويين، الأمر الذي سيكون مفيداً في ذلك الصدد.

#### الاستنتاجات

١٠٤ - يمثل توفير الترجمة الشفوية خلال عقد المؤتمرات بالفيديو أمراً شائعاً الآن في منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء. والترجمة الشفوية القائمة على عقد المؤتمرات بالفيديو تشترك مع الترجمة الشفوية عن بُعد في عنصر مهم، ألا وهو أن الترجمة الشفوية تستند إلى الصوت والصورة اللذين ييثنان إلى تلفاز، وبذلك قد ساعدت من هذه الناحية في تيسير عملية تكيف المترجمين الشفويين لغرض الترجمة الشفوية عن بُعد. إلا أنهما لا تحل باقي المشاكل، الملازمة للترجمة الشفوية عن بُعد، والمتصلة بنوعية البث خلال الوصلات من نقطة إلى أخرى أو من نقطة إلى وصلة متعددة النقاط.

١٠٥ - وعلى الرغم من ذلك، يمكن حل باقي المشاكل المتعلقة بنوعية الصورة على النحو الموضح في الفقرة ٩٣ أعلاه. ومن المرجح أيضاً أن التكنولوجيا الحالية لعقد المؤتمرات بالفيديو الأرخص تكلفة والتي تستخدم بشكل روتيني وتستند إلى خطوط الشبكة الرقمية للخدمات المتكاملة (ISDN) ستكون قادرة أيضاً، خلال سنتين أو ثلاث سنوات، على حل تلك المشاكل. بيد أن تكلفة استخدام وصلات البث التلفزيوني يرجح أن تنخفض أيضاً. وبالتالي يمكن التنبؤ بثقة بأن المشاكل الباقية المتصلة بنوعية الصورة ستحل خلال السنتين المقبلتين.

#### باء - استخدام التكنولوجيات الجديدة

١٠٦ - ترد في الفصل الخامس معلومات مستكملة عن مشاريع ونظم تكنولوجيا المعلومات.

## جيم - وظائف دوائر اللغات

### ١ - وظائف المساعدة المؤقتة

١٠٧ - سيصدر تقرير عن تحويل بعض وظائف المساعدة المؤقتة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣".

### ٢ - توظيف المتقاعدين

١٠٨ - طلبت معلومات مستوفاة عن هذا الموضوع في إطار بند جدول الأعمال المعنون "إدارة الموارد البشرية".

### ٣ - توظيف المترجمين الشفويين الذين يجمعون بين عدد من اللغات المرغوبة

#### مقدمة

١٠٩ - يتضمن هذا التقرير نتائج مبادرة التدريب التي اتخذتها داخليا إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات ووافقت عليها الجمعية العامة في ١ آب/أغسطس ٢٠٠١ لفترة مبدئية مدتها سنة بموجب الفقرة ٣ من الجزء الرابع من قرارها ٥٦/٢٤٢. ويظهر التقرير الترتيبات والآثار المالية للمبادرة فضلا عن الحاجة إلى مواصلتها.

#### مبادرة التدريب

١١٠ - في آب/أغسطس ٢٠٠١، وافقت إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات على مبادرة داخلية لأن تستأنف، على أساس تجريبي، وفي حدود الموارد المتاحة في الميزانية، تشغيل برنامج تدريب المترجمين الشفويين الذي أنشئ عام ١٩٧٤ وعُلق في عام ١٩٩٢ بسبب القيود على الميزانية.

١١١ - وتستهدف المبادرة المرشحين شبه الناجحين في الامتحان التنافسي للمترجمين الشفويين الذين كادوا يبلغون المستوى المطلوب إلا أنهم يحتاجون إلى تدريب إضافي، وعلى وجه التحديد، أولئك الذين حصلوا على درجة تفوق الدرجة المعيارية المقدرة بخمسة وخمسين في المائة والناطقين بمجموعات اللغات التي يوجد نقص في عدد الناطقين بها بين المدرجين في قائمة المرشحين الناجحين.

١١٢ - وفي آب/أغسطس ٢٠٠١، اختير أربعة مترجمين شفويين إلى اللغة الانكليزية انطبقت عليهم المتطلبات الموضوعية لهذه المبادرة التدريبية لحضور تدريب محلي يدوم ثلاثة أشهر.

١١٣ - وبعد ذلك التدريب الأولي، اجتاز المتدربون الأربعة بنجاح امتحانا غير رسمي أعدهم لامتحان الأمم المتحدة التنافسي للمترجمين الشفويين الناطقين باللغة الإنكليزية المقرر عقده في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

١١٤ - ومن بين المرشحين الذين يبلغ عددهم ٢٢ مرشحا الذين اختيروا من مجموعة الـ ٧٤ مرشحا المتقدمين للجلوس لامتحان الأمم المتحدة التنافسي للمترجمين الشفويين الناطقين باللغة الإنكليزية، نجح ٥ مرشحين، بينهم ٣ من المتدربين الـ ٤. وتؤكد هذه الأرقام بوضوح نجاح عملية التدريب.

١١٥ - والموارد ذات الصلة التي خصصت للمبادرة التي تدوم سنة واحدة تبلغ ٦٠٠ ١٢٤ دولار، شاملة المرتبات الصافية؛ إضافة إلى منحة سفر وانتداب لمدة ٣٠ يوما، عند الاقتضاء.

١١٦ - والآثار المالية السنوية لبرنامج تدريبي ينظم على أساس مستمر على غرار هذه المبادرة الناجحة ستتبع نسقا موحدا تقريبا لكل اللغات التي يشملها التدريب. ولا يتوقع أن يشمل التدريب أكثر من لغتين في السنة. وبعبارة أخرى، فإن تكلفة البرنامج التدريبي، على أساس التدريب في لغتين سنويا، ستكون ١٠٠ ٢٤٩ دولار.

#### خلاصة

١١٧ - في ضوء ما تقدم وبالنظر إلى الحاجة إلى توفير ترجمة شفوية رفيعة المستوى داخل منظومة الأمم المتحدة وإلى ندرة المترجمين الشفويين الممتازين المتاحين للعمل بلغات معينة، يوصى بإقامة برنامج تدريب المترجمين الشفويين على أساس مستمر.

## خامسا - تكنولوجيا المعلومات

استخدام تكنولوجيا المعلومات في إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات

#### مقدمة

١١٨ - يبين هذا التقرير المرحلي حالة استخدام تكنولوجيا المعلومات وأثرها في إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات حتى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ في المجالات التالية: الترجمة بالاستعانة بالحاسوب، والتعرف الصوتي، ومشروع الملف الإلكتروني، والترجمة بعيدا عن الموقع، ونظام تسجيل الوثائق والمعلومات المتعلقة بها وتتبعها (e-DRITS)، والنظام الجديد لمراقبة المحفوظات من الوثائق والمنشورات، ونظام التسجيل الرقمي، وخدمة الاجتماعات والتخطيط لها إلكترونيا، وقواعد بيانات المصطلحات القائمة على الحاسوب.

### الترجمة بالاستعانة بالحاسوب

١١٩ - أنشئ فريق عامل معني بالترجمة بالاستعانة بالحاسوب يتكون من مترجمين ذوي خبرة في ترجمة الوثائق باستخدام برمجيات متخصصة. وعملية الترجمة باستخدام هذه البرمجيات تتطلب ترتيبات إدارية و متعلقة بسير العمل تتصل بالتقسيم المتزامن للوثائق في أزواج من اللغات وبناء ذاكرة ترجمة رفيعة المستوى والحفاظة عليها. وحتى تصبح الترجمة بالاستعانة بالحاسوب فعالة تماما، من الضروري تقديم الوثائق بشكل إلكتروني كامل وتعمل الإدارة بنشاط من أجل تحقيق ذلك الهدف. وقد حدد الفريق العامل بالفعل أشكالا مختلفة من الوثائق الملائمة بصفة خاصة لنهج الترجمة بالاستعانة بالحاسوب، أي الوثائق ذات المضمون المتكرر، مثل تقارير الميزانية والبيانات الموجزة التي تصدر عن مجلس الأمن. وفي هذه الحالات، يمكن أن تحقق الترجمة بالاستعانة بالحاسوب تحسنا كبيرا في اتساق الوثائق، ويمكن أيضا على المدى الطويل، أن تحقق زيادات في الإنتاجية.

### التعرف الصوتي

١٢٠ - تجري الإدارة مشروعا نموذجيا لبرمجيات التعرف الصوتي في اللغات الاسبانية، والانكليزية، والصينية، والعربية والفرنسية، في دوائر الترجمة وأقسام تدوين المحاضر الحرفية المعنية بكل من هذه اللغات. ولا توجد برمجية تعرف صوتي متاحة تجاريا حاليا للغة الروسية. وسيصدر قرار بشأن استحداث أسلوب العمل الجديد هذا في جميع الدوائر والأقسام ذات الصلة بمجرد اكتمال التقييم والتغلب على المشاكل التقنية الحالية.

### مشروع الملف الإلكتروني

١٢١ - الملف الإلكتروني مشروع للانتقال من عملية إيجاد المراجع الحالية التي تقوم على الورق إلى إيجاد المراجع إلكترونيا. وإيجاد المراجع إلكترونيا يعني استخدام الحاسوب في جمع مواد المراجع وتنظيمها وتوفيرها للمترجمين والمراجعين وجميع المستخدمين الآخرين. ووضع نموذج أولي للملف الإلكتروني. وأنشئ ملف للوثائق الصادرة يقوم على نظام "لوتس نوتس" (Lotus Notes). وسيبدأ المشروع العمل بعد إعداد جهاز خدمة عالي القدرة وأجهزة واثائق عالية السرعة لمسح الوثائق.

### الترجمة بعيدا عن الموقع

١٢٢ - لا تعتبر الترجمة بعيدا عن الموقع، في حد ذاتها، تكنولوجيا جديدة، وإنما هي وسيلة عمل تنطوي على قيام مترجمين في موقع ما بترجمة الوثائق التي يكون منشؤها موقع آخر.

١٢٣ - وبديهي أن إمكانية تنفيذ الترجمة بعيدا عن الموقع تعتمد على توافر خطوط اتصالات موثوق بها لنقل الوثائق والمراجع إلكترونيا وللوصول إلى مصارف البيانات ذات الصلة (مثل نظام القرص الضوئي ODS ونظام مصطلحات الأمم المتحدة UNTERM). وهناك أيضا

متطلبات تتعلق بنوعية التوصيل بالإنترنت بالنسبة للمعدات التي يستخدمها المترجمون بعيدا عن الموقع.

١٢٤ - وسوف تستخدم الترجمة بعيدا عن الموقع التي يقوم بها موظفون مستقلون بوصفها بديلا للمساعدة المؤقتة الداخلية. وإذا ثبت نجاح ذلك الترتيب، يمكن تحقيق مدخرات لا يستهان بها عن طريق إلغاء تكاليف السفر وبدل الإعاشة اليومي. وسيستغرق إنشاء هذا المشروع وقتا بالنظر إلى أنه، في الوقت الحالي، لا يزال النقل الإلكتروني الكامل للوثائق أمرا متعذرا، وإحداث تغييرات أساسية في أساليب إيجاد المراجع لابد أن ينتظر اقتناء المعدات والبرمجيات الحاسوبية اللازمة، ولا يزال العديد من المترجمين المستقلين غير موصولين بشبكة الإنترنت.

### النظام الإلكتروني لتسجيل الوثائق والمعلومات المتعلقة بها وتتبعها (e-DRITS)

١٢٥ - يقوم نظام e-DRITS بتتبع سير الوثائق في جميع مراحل إعدادها، منذ المرحلة التي تقوم فيها الإدارات المصدرة للوثائق بتقديمها إلى مرحلة التوزيع. والنظام مستخدم منذ عدة سنوات وقد حددت المجالات التي يتعين فيها إدخال تطورات إضافية، وهي: مرحلة ما قبل تقديم الوثائق وتفاعل البيانات مع النظام في وحدة برمجة ورصد الوثائق. وبوصف نظام e-DRITS نظاما تنسيقيا فقد مكن المديرين من تنسيق عملية إعداد الوثائق بدرجة كبيرة من الدقة. ويتوقع لإدخال المزيد من التعديلات على النظام أن يمكن من جعل تجهيز عدد من التقارير الإحصائية حاسوبيا بالكامل.

### نظام مراقبة المحفوظات من الوثائق والمنشورات

١٢٦ - يتكون نظام مراقبة المحفوظات من وحدتين نمطيتين: قاعدة بيانات للمنشورات والوثائق ومرفق للتخزين، مع معلومات مفصلة عن موقع الصناديق التي تحتوي على المنشورات في أي وقت فضلا عن عدد المنشورات الموجودة في الصناديق.

١٢٧ - وقد أدى النظام إلى تحسين إنتاجية عملية تخزين الوثائق. وتستخدم وحدة التخزين محطات طرفية تدار لاسلكيا، مما يتيح تجهيز طلبات الوثائق والمنشورات غير المكتوبة على الورق وتحديد مواقع الوثائق والمنشورات على الرفوف في الوقت الحقيقي. وتقدم الطلبات المكتوبة على الورق من أجل الحصول على الوثائق لا يزال يشكل عقبة والهدف من التطورات الجديدة هو إدخال العمل بالطلبات القائمة على الشبكة من أجل الحصول على الوثائق، مما يزيل الحاجة إلى إعادة طباعة الطلبات في قسم التوزيع.

١٢٨ - وقد أدى النظام إلى تحسين الإنتاجية بقدر كبير بطريقتين: الوصول بمسار انتقاء الوثائق إلى المستوى الأمثل وتوفير الوقت لإكمال أوامر استخراج الوثائق أو طلبات الحصول

عليها؛ وإنتاج إحصاءات دقيقة جدا عن توافر الوثائق لا تحتاج إلى أي حسابات إضافية أو إلى إعادة إدخال البيانات.

### أنظمة التسجيل الرقمية

١٢٩ - أنشئ نظام التسجيل الرقمي في عام ١٩٩٩، لاستخدامه في دائرة تدوين المحاضر الحرفية. وكان الهدف الأولي للمشروع هو توفير الأموال باستخدام مدوني المحاضر الحرفية الذين يعملون بعيدا عن الموقع بتوزيع ملفات التسجيل الصوتي والنصوص عبر الإنترنت للمدوين في أي مكان في العالم.

١٣٠ - ويتسم النظام بالمرونة. وهو يجعل التسجيلات الصوتية متاحة فورا للمستخدمين بجميع اللغات. وهو يتيح تجهيز السجلات الرقمية وحفظها داخليا وبعيدا عن الموقع أيضا بوسائط الحاسوب العادية (كملفات بيانات حواسيب الخدمة الأساسية، وأقراص الحاسوب المدججة/أقراص الفيديو الرقمية، وشرائط حفظ النسخ الاحتياطية). والنظام قابل للنقل ويمكن استخدامه في أي مكان يعقد فيه مؤتمر. وتمثلت النتيجة المباشرة الأولى في دائرة تدوين المحاضر الحرفية في التخفيض الهائل لتعيين الموظفين الدوليين المؤقت بدون التضحية بالنوعية.

١٣١ - كذلك يستخدم نظام التسجيل الرقمي داخليا، بحيث يتيح نقلا ممتازا وفوريا للملفات الصوتية، ويلغى بالتالي خدمة السعاة والحاجة إلى أجهزة التسجيل الإملائي الشريطية، كما تم الاستغناء عن الاحتفاظ بمجموعات شرائط كاسيت (تربو على ١٠٠ شريط لكل اجتماع يدوم ثلاث ساعات).

١٣٢ - واخترت أيضا أنظمة التسجيل والتدوين الرقمية لإدماجها مستقبلا في سير عملية الترجمة. وهي تنطوي على الإملاء عن طريق ميكروفون مباشرة إلى الحاسوب، مما ينشئ ملفا صوتيا يرسل عبر الشبكة الداخلية إلى الطابعين لتدوينه على حواسيب تستخدم برمجيات التدوين الرقمي المسترجع. كذلك يجري اختبار إمكانية الربط بين أنظمة التسجيل الرقمية وأنظمة التعرف الصوتي.

### تخطيط الاجتماعات وخدماتها إلكترونيا

١٣٣ - كان أول عنصر في سلسلة خدمة الاجتماعات جرى ربطه بالحاسوب هو برنامج توزيع المهام على المترجمين الشفويين. والميزات الواضحة المتعلقة بالإنتاجية للنظام شكلت عاملا حافزا في تطوير الوحدة النمطية لتخطيط الاجتماعات، مع محدودية الطابع العملي لها إلى حد ما. وكان الجانب الثاني في نظام خدمة الاجتماعات هو إيجاد نظام لحجز غرف للاجتماعات الثنائية.

١٣٤- وأسفر تحليل قامت به لجنة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإدارة عن تعريف نطاق لنظام متكامل (هو نظام e-MEETS) يجمع بين التخطيط للاجتماعات وخدماتها، في الوقت الذي يظل يمثل فيه مصدرا للبيانات لقائمة الاجتماعات المتدرجة ولوحة الإعلانات الحائطية للإعلان عن المعلومات المتصلة بالاجتماعات.

١٣٥- وقد صُمم النظام بغرض تطويره في المستقبل، كأساس لإيجاد مراجع البيانات فيما يتعلق بتجهيز الوثائق (e-DRITS)، وتوزيع الوثائق على قاعات الاجتماعات، والإحصاءات المتصلة بنظام الاجتماعات وخدماتها. ويشمل جميع الوظائف المتعلقة بجدول الاجتماعات، وحجز القاعات، وتنسيق المعلومات المتصلة بالاجتماعات (مثل العضوية وتفاصيل الاجتماعات الجارية).

١٣٦- وسيحسن النظام إنتاجية الإجراءات الحالية القائمة على العمل الورقي بإزالة الازدواجية في إدخال البيانات، والتجميع المركزي للبيانات (كقاعدة بيانات الأجهزة، ونقاط الاتصال)، وتيسير إعداد التقارير الإحصائية للهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء، وإتاحة الوصول إلى عناصر البيانات الأساسية عبر الإنترنت.

#### قاعدة البيانات الحاسوبية للمصطلحات

١٣٧- نفذ نظام مصطلحات الأمم المتحدة المتعدد اللغات الجديد (UNTERM)، الذي يمكن المستخدم من البحث والنسخ واللصق بأي من اللغات الرسمية الست، في عام ٢٠٠١، باستخدام نظام "لوتس نوتس" (LOTUS NOTES)، بعد تطويره داخليا.

١٣٨- ونظام مصطلحات الأمم المتحدة بدأ بالفعل مرحلة أولية من الإنتاج. ويتسم النظام بالمرونة، بحيث يسمح بالبحث عن المصطلحات الجديدة، وهو متاح أو سيكون متاحا عبر خدمات المؤتمرات في جميع مواقع العمل عبر الشبكة الداخلية و/أو نظام "لوتس نوتس".

#### خلاصة

١٣٩- مع افتراض توفر المعدات الحديثة والتمويل الملائم، تنطوي جميع الأنظمة المذكورة آنفا على إمكانية تعزيز الإنتاجية، سواء على مستوى المستخدم أو من يليه، في الوقت الذي تحافظ فيه على النوعية أو تحسنها. ويمكن لهذه الأنظمة أيضا أن تحقق وفورات على الأجل البعيد في مجالات شتى.

## المرفق الأول

## إحصاءات متعلقة باجتماعات عينة أساسية من هيئات الأمم المتحدة

## ألف - نيويورك

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة																	
الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر																	
المعمورة	التخطيط	الاستفادة	الدقائق	الامتثال	٦	٥	٤	٣	٢	١	واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف	
لجنة المؤتمرات																	
٤٣	٢٩	١٤	صفر	صفر	صفر	١٤	٦٥	٩٥	٨٣	١١٧	١,٠٥/٠,٠٠	صفر	٧	صفر	١	٦	٢٩-٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠١
٤٤	٣٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٢	١٨٠	٨٣	٨٣	٨٣	٠,٥٠/٣,٠٥	١	٥	١	صفر	٦	١١-٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠
٢٤	٢٤	صفر	٦	٦	صفر	٤٠	٢٠	٩٨	٨٣	١١٧	٠,١٥/٠,٠٥	صفر	٧	صفر	١	٦	٣٠ آب/أغسطس - ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩
اليونيسيف، المجلس التنفيذي																	
٢١	صفر	٧	٢٩	صفر	١٤	١٤	١٢٠	٩٣	٨٠	٨٠	٠,٢٠/١,٤٠	٢	٨	٢	صفر	١٠	الدورة السنوية، ٤-٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١
٦٥	١٢	٠,٥٩	صفر	صفر	٠,٥٩	صفر	٢١٠	٧٨	٨٠	٨٠	٢,٠٥/١,٤٥	١	٨	٢	صفر	١٠	الدورة السنوية، ٢٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠
٥٨	٣٤	صفر	صفر	صفر	٨	صفر	٣٠٥	٨٣	١٠٠	١٠٠	٣,٠٥/٢,٠٠	صفر	١٠	صفر	صفر	١٠	الدورة السنوية، ٧-١١ حزيران/يونيه ١٩٩٩
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان،																	
الدورة الحادية والسبعون،																	
						غير متاح	٥٢٥	٨٨	٩٠	١٠٣	٦,١٠/٢,٣٥	صفر	٣٢	١	٢	٣١	١٩ آذار/مارس - ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١
الدورة الثامنة والستون،																	
٢٥	صفر	٥٠	٢٥	صفر	صفر	صفر	٥٠٥	٨٦	٩٦	٩٦	٦,٤٥/١,٤٠	صفر	٢٧	١	صفر	٢٨	١٣-٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠
الدورة الخامسة والستون،																	
صفر	٣٣	صفر	صفر	صفر	١٧	٥٠	٣٠٠	٩٠	٩٦	٩٦	٤,٥٥/٠,٠٥	صفر	٢٥	١	صفر	٢٦	٢٢ آذار/مارس - ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٩

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						نسبة											
١	٢	٣	٤	٥	٦	عدد مؤشرات	معامل الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	معامل المعقودة	الجلسات المعقودة	واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف
الجمعية العامة، اللجنة الخامسة،																	
الدورة الخامسة والخمسون المستأنفة،																	
٦	١٤	١٣	٣	٢	٦	٥٤	٩٦٥	٨٤	٦٢	٦٢	١٠,٢٠/٥,٤٥	١٧	٣٣	٢٠	صفر	٥٣	٧ أيار/مايو - ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١
الدورة الخامسة والخمسون المستأنفة،																	
٨	١٠	٦	٣	٤	١	٦٨	١٥٤٠	٨٠	٩٦	٩٦	١٤,٤٠/١١,٠٠	١	٤٥	٢	صفر	٤٧	١٢ آذار/مارس - ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١
الدورة الرابعة والخمسون المستأنفة																	
١٣	١٣	٥.٥	٧,٧	٣,٣	٣,٣	٥١	١١٠٠	٨٦	٩٣	١٠٧	١٠,١٠/٨,١٠		٤٥	صفر	٣	٤٢	٨ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
الدورة الثالثة والخمسون المستأنفة،																	
٣	١٥	٣	صفر	صفر	صفر	٧٧	٤٤٥	٩١	٧٥	١١٥	٧,١٥/٠,١٠	صفر	٤٦	٢	٨	٤٠	٢٦-٨ آذار/مارس ١٩٩٩
الدورة الثالثة والخمسون المستأنفة،																	
٨	١	٧	٨	٣	صفر	٦٧	١١٣٠	٨٢	٩٢	١٠٣	٩,١٠/٩,٤٠	صفر	٤٠	١	٢	٣٩	١٠-٢٨ أيار/مايو ١٩٩٩
لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة الحادية والأربعون																	
صفر	١١	صفر	١١	صفر	صفر	١١	١٥٧٥	٨٢	٨٩	٩٦	١٦,٣٠/٩,٤٥	٢	٥٥	٤	٢	٥٧	١١ حزيران/يونيه - ٦ تموز/يوليه ٢٠٠١
الدورة الأربعون (الجزء الأول)																	
صفر	صفر	٥٠	١٧	صفر	١٧	صفر	٧٩٠	٨٧	٣٤	١٤١	١٠,٤٠/٢,٣٠	١	٥٨	٥	٢٢	٤١	٣٠-٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
الدورة الأربعون (الجزء الثاني)																	
صفر	صفر	صفر	١٠٠	صفر	صفر	صفر	٤٥٥	٤٧	٦٠	٦٠	٣,٢٠/٤,١٥	صفر	١٢	٨	صفر	٢٠	٢٩-٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٠
الدورة التاسعة والثلاثون،																	
١٧	٩	١٧	صفر	٩	١٧	٣٣	١٠٣٥	٨٩	٥٣	١٣٨	١٦,٥٥/٠,٢٠	١	٦٢	٢	١٩	٤٥	٧ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						نسبة											
						الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر											
١	٢	٣	٤	٥	٦	الامتثال	الدقائق	الاستفادة	التخطيط	المعمولة	واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف	
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي																	
الفريق العامل المعني بالتجارة الإلكترونية، الدورة الثامنة والثلاثون																	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٩٠	٧٨	٨٩	٨٩	٣,١٥/٣,١٥	صفر	١٧	٢	صفر	١٩	١٢-٢٣ آذار/مارس ٢٠٠١ (نيويورك)
٢٨	٢٢	٥	٦	٦	صفر	٣٣	١٦٠	٨٩	٩٤	٩٤	١,٤٠/١,٠٠	صفر	١٧	١	صفر	١٨	الدورة السابعة والثلاثون، ١٨-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ (فيينا)
الدورة السادسة والثلاثون،																	
صفر	صفر	٥٠	صفر	صفر	صفر	٥٠	٢١٠	٩٩	٩٥	٨٥	٣,٣٠/٠,٠٠	٢	١٧	١	صفر	٢٠	١٤-٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٠ (نيويورك)
الدورة الخامسة والثلاثون،																	
صفر	صفر	٧	٨	٨	٨	٦٩	٢١٠	٨٩	٩٤	٩٤	٣,٠٠/٠,٣٠	صفر	١٧	١	صفر	١٨	٦-١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (فيينا)
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٨	٩٢	٢١٠	٨٨	٩٤	٩٤	٣,٠٥/٠,٢٥	صفر	١٧	١	صفر	١٨	٨-١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩ (فيينا)
لجنة الاشتراكات،																	
الدورة الحادية والستون، ١١-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١																	
١٥	٢٠	صفر	صفر	١٠	صفر	صفر	٦٧٠	٧٨	٨١	٨١	٥,٣٥/٥,٣٥	٣	١٧	٤	صفر	٢١	
الدورة الستون، ٥-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠																	
٣٨	صفر	صفر	٢٥	١٣	صفر	٢٥	٦٦٠	٧٦	٦٨	٧٣	٨,١٠/٢,٥٠	٦	٢٩	١٢	١	٤٠	
الدورة التاسعة والخمسون،																	
٢٠	٥٠	صفر	٢٠	١٠	صفر	صفر	٥٧٠	٧٦	٦٧	٦٧	٤,٤٥/٤,٤٥	٦	٢٠	١٠	صفر	٣٠	٧-٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩
اللجنة الإحصائية، الدورة الثانية والثلاثون																	
١١	٧	١١	٢٥	٢٥	١٤	٧	١١٠	٧٧	٨٦	٨٦	٠,٥٥/١,٠٠	صفر	٦	١	صفر	٧	٦-٩ آذار/مارس ٢٠٠١
الدورة الحادية والثلاثون																	
٥	صفر	٢٥	٣٥	٢٥	١٠	صفر	٤٥	٩٧	٧٥	٧٥	٠,١٠/٠,٣٥	٢	٦	٢	صفر	٨	٢٩ شباط/فبراير - ٣ آذار/مارس ٢٠٠٠

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة																	
الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر																	
المعقودة	التخطيط	الاستفادة	الدقائق	الامتثال	٦	٥	٤	٣	٢	١	واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف	
٨٠	٨٠	٨١	١٥٥	٢٠	١٤	٦	٤٠	١٤	٣	٣	١,١٠/١,٢٥	١	٨	٢	صفر	١٠	الدورة الثلاثون، ١-٥ آذار/مارس ١٩٩٩ منظمة الأمم المتحدة للطفولة، المجلس التنفيذي الدورة العادية الأولى،
٧٥	٧٥	٧٦	١٧٠	١٢	٤٠	٢٥	٢	٩	٥	٤	٠,٣٥/٢,١٥	١	٦	٢	صفر	٨	٢٢-٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ الدورة العادية الأولى،
٧٠	٧٠	٧٩	١٩٥	صفر	صفر	صفر	٥٠	٢٥	١٧	٨,٣	١,٣٥/١,٤٠	٢	٧	٣	صفر	١٠	٣١ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٠ الدورة العادية الأولى،
٨٨	٨٨	٨٧	١٨٠	صفر	٤	٨	٣٢	١٢	١٦	٢٤	٢,٠٠/١,٥٠	١	٧	١	صفر	٨	١٩-٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ لجنة المنظمات غير الحكومية
١٠٠	١٠٠	٧٥	١٣٧٥	صفر	٢١	صفر	٤	٧	٢٥	٤	١٧,٣٠/٥,٢٥	صفر	٣٠	صفر	صفر	٣٠	٧-٢٥ أيار/مايو ٢٠٠١
٩٥	٩٥	٧٩	٧٥٠	٢٥	٦,٣	٣٨	٦,٣	صفر	صفر	٢٥	١١,٣٥/٠,٥٥	١	١٩	١	صفر	٢٠	١٢-٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
١٠٣	٨٣	٧٩	١٠٩٠	صفر	٥	صفر	١٦	١٦	٢٦	١١	١٧,٢٠/٠,٥٠	١	٣١	٢	٣	٣٠	١-١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩ الجمعية العامة، اللجنة الأولى
٧٧	٦٥	٧٤	١٣٥٠	غير متاح							٥,١٥/١٧,١٥	٨	٢٤	٩	٢	٣١	الدورة السادسة والخمسون، ٢٠٠١
٨٥	٨٢	٦٧	١٣٤٠	غير متاح							٦,٤٥/١٥,٣٥	١	٣٠	٥	١	٣٤	الدورة الخامسة والخمسون، ٢٠٠٠
٨٢	٨٢	٦٩	١٩٠٥	غير متاح							٥,٢٠/٢٦,٢٥	٦	٢٨	٦	صفر	٣٤	الدورة الرابعة والخمسون، ١٩٩٩ الجمعية العامة،
٥٩	٥٧	٧١	٢٥٣٥	غير متاح							١١,٣٥/٣٠,٤٠	٣٢	٩٣	٦٤	٣	١٥٧	٢٠٠١ الدورة السادسة والخمسون، الجلسات العامة،
٦٧	٤٩	٨٧	١٤٠٥	غير متاح							١,٢٠/٢٢,٠٥	٤٢	١٠٦	٦٥	١٥	١٥٨	٢٠٠٠ الدورة الخامسة والخمسون، الجلسات العامة،
٨٣	٥٦	٨٤	١٨٧٥	غير متاح							١٩,٤٠/١١,٣٥	٢٥	١٠٤	٣٨	١٧	١٢٥	١٩٩٩ الدورة الرابعة والخمسون، الجلسات العامة،

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

						نسبة											
						الجلسات معامل دقة معامل											
						التخطيط الاستفادة الدقائق											
						المعقودة											
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨
صفر	صفر	صفر	صفر	١٠٠	صفر	صفر	٦٥٠	٦٩	٨٩	٨٩	٧,٣٥/٣,١٥	صفر	١٦	٢	صفر	١٨	اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة، ٢-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٥٠	٣٩٥	٨٦	٨٨	٨٨	٣,٥٠/٢,٤٥	٢	١٤	٢	صفر	١٦	٢٠-١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠
٦٧	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٣	٨٣٠	٦٢	٧٥	٧٥	٧,٤٠/٦,١٠	٢	١٥	٥	صفر	٢٠	٢٣-١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٩
الجمعية العامة، اللجنة الخامسة																	
						غير متاح	٤٨٤٠	٦٩	٨٠	٨٦	٤١,٤٠/٣٩,٠٠	٨	١٠٧	٢١	٤	١٢٤	٢٠٠١
الدورة السادسة والخمسون، ٢٠٠١																	
						غير متاح	٤٥١٠	٨٤	٧٥	٩٧	٤١,٤٥/٣٣,٢٥	١٨	١٧٢	٢٤	٢٠	١٧٨	٢٠٠٠
الدورة الخامسة والخمسون، ٢٠٠٠																	
						غير متاح	٢٠٨٥	٧٩	٧٦	٩٠	٢٤,٢٠/١٠,٢٥	٢	١٥٧	٢٩	١٢	١٧٤	١٩٩٩
الدورة الرابعة والخمسون، ١٩٩٩																	
الجمعية العامة، لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)																	
						غير متاح	١٣٢٥	٦٨	٦٢	٨٥	٤,٠٠/١٨,٠٥	٥	٢٢	٧	٣	٢٦	٢٠٠١
الدورة السادسة والخمسون، ٢٠٠١																	
						غير متاح	١٦٢٥	٦٢	٥٩	٨٥	٤,٣٥/٢٢,٣٠	٢	٣٠	٧	٣	٣٤	٢٠٠٠
الدورة الخامسة والخمسون، ٢٠٠٠																	
						غير متاح	١٢٨٠	٧٤	٨٣	٩٠	٥,٤٠/١٥,٤٠	٣	٢٧	٤	١	٣٠	١٩٩٩
الدورة الرابعة والخمسون، ١٩٩٩																	
اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية																	
						غير متاح	٢٨٦٠	٦٥	٨٦	٨٦	٥,٥٥/٤١,٤٥	٣	٥٤	٩	صفر	٦٣	٢٠٠١
١ أيار/مايو - ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠١																	
						غير متاح	٩٠٠	٦٥	٦٥	٥٩	١,٥٥/١٣,٠٥	٥	٢٢	١٣	صفر	٣٧	٢٠٠٠
٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠																	
						غير متاح	٢١٩٠	٨٢	٨٨	٩٢	٣,٥٥/٣٢,٣٥	٣	٩٥	١٠	٢	١٠٣	١٩٩٩
٤ أيار/مايو - ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٩																	
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي																	
الدورة العادية الأولى،																	
١١	٣٢	١٤	١١	٣	١٤	٣	٤٦٠	٦٥	٧٥	٧٥	٤,٠٠/٣,٤٠	١	١٢	٤	صفر	١٦	٢٩ كانون الثاني/يناير - ٦ شباط/فبراير ٢٠٠١

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						نسبة						الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر					
١	٢	٣	٤	٥	٦	الامتثال	الدقائق	الاستفادة	التخطيط	المعقودة	واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف	
الدورة العادية الأولى،																	
٣٣	٤٠	١٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٤٧٥	٧٨	٩١	١٠٩	٤,٢٥/٣,٣٠	صفر	١٢	صفر	١	١١	٢٨-١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠
الدورة العادية الأولى،																	
صفر	١٣	٦	٦	٣١	٣٨	٦	٣١٠	٨١	١٠٠	١٠٠	٢,١٠/٣,٠٠	صفر	٩	صفر	صفر	٩	٢٩-٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩
الجمعية العامة، اللجنة السادسة																	
						غير متاح	٢٢٢٥	٦٣	٧٦	٨٤	١٩,١٥/١٧,٥٠	٣	٤٣	١٠	٢	٥١	الدورة السادسة والخمسون، ٢٠٠١
						غير متاح	٣٤٩٠	٧٨	٨٦	٧٥	٢٣,٥٠/٣٤,٢٠	١١	٦٩	١٢	١	٩١	الدورة الخامسة والخمسون، ٢٠٠٠
						غير متاح	٢١٠٠	٧٩	٨٥	٩٧	٢٢,٥٠/١٢,١٠	٣	٦٤	٦	٤	٦٦	الدورة الرابعة والخمسون، ١٩٩٩
اليونيسيف، المجلس التنفيذي																	
صفر	٥٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٤٥	٦٢	٥٠	٥٠	٠,٤٠/١,٤٥	٢	٥	٥	صفر	١٠	الدورة العادية الثانية، ٤-٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١
٧٦	٢,٤	١٤	٤,٨	٢,٤	صفر	صفر	٧٥	٧٦	٨٣	٨٣	١,١٥/٠	صفر	٥	١	صفر	٦	الدورة العادية الثانية، ١٨-٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠
١١	٢٨	٤٤	١١	٣	صفر	٣	١٩٠	٨٧	٨٨	٨٨	٣,٠٥/٠,٠٥	١	٧	١	صفر	٨	الدورة العادية الثانية، ٦-١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩
لجنة التنمية المستدامة																	
١٩	٣	٣	صفر	٤	٤	٦٧	٣٢١٥	٦١	٥٣	١٠٨	٢١,٥٥/٣١,٤٠	٦	٤٣	٨	١١	٤٠	الدورة التاسعة، ١٦-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠١
صفر	صفر	صفر	٧,١	صفر	٧,١	٨٦	٩٠٠	٨٥	٧٤	١٠٣	١١,٣٥/٣,٢٥	٣	٣٦	٤	٥	٣٥	الدورة الثامنة، ٢٤ نيسان/أبريل - ٥ أيار/مايو ٢٠٠٠
٦	٩	صفر	٣	صفر	٣	٧٣	٧٧٠	٨٤	٨٠	١٠٧	٦,٢٥/٦,٢٥	١	٣٢	٢	٤	٣٠	الدورة السابعة، ١٩-٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩
لجنة التنمية الاجتماعية																	
الدورة التاسعة والثلاثون، ١٣-٢٣ شباط/																	
٣١	٢٣	٢٣	صفر	صفر	صفر	١٥	١٢٦٥	٦١	٨٨	١١٣	٩,٣٠/١١,٣٥	صفر	١٨	صفر	٢	١٦	٢٠٠١ فبراير
صفر	٦٧	صفر	٣٣	صفر	صفر	صفر	٨٨٠	٨٠	٤٢	١٥٣	١١,٠٥/٣,٣٥	صفر	٢٩	١	١٠	١٩	الدورة الثامنة والثلاثون، ٨-١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة																		
الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر																		
المعقودة التخطيط الاستفادة الدقائق الامتثال											واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف		
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦			
٤٨	١٧	١٧	٤	٩	صفر	٥	٧١٠	٧٥	١٠٠	١٠٠	٥,٥٥/٥,٥٥	صفر	١٦	صفر	صفر	١٦	الدورة السابعة والثلاثون، ٩-١٩ شباط/فبراير ١٩٩٩	
لجنة الاعلام،																		
صفر	صفر	١٠	٢٠	١٠	١٠	٥٠	١٠٦٥	٦٠	٦٥	٦٥	٥,١٥/١٢,٣٠	٥	١٣	٧	صفر	٢٠	الدورة الثالثة والعشرون، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠١	
٢٠	٢٠	١٠	صفر	٣٠	صفر	٢٠	٥٤٩	٧٥	٥٥	٥٥	٤,١٠/٥,٠٥	٧	١١	٩	صفر	٢٠	الدورة الثانية والعشرون، ١-١٢ أيار/مايو ٢٠٠٠	
٣٣	صفر	١١	صفر	صفر	١١	٢٢	٥٢٠	٧٦	٧٠	٧٠	٤,٢٥/٤,١٥	٤	١٤	٦	صفر	٢٠	الدورة الحادية والعشرون، ٣-١٤ أيار/مايو ١٩٩٩	
اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية																		
							غير متاح	٤٤٧٠	٥٨	٨٦	٨٩	٤,١٠/٧٠,٢٠	٥	٥٩	٨	١	٦٦	٦ شباط/فبراير - ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠١
							غير متاح	١٢٠٠	٨٣	٧٩	٧٩	١,٤٠/١٨,٢٠	٩	٤٥	١٢	صفر	٥٧	١ شباط/فبراير - ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠
							غير متاح	٢٠٧٥	٧٨	٨٨	٨٨	٢,٤٥/٣١,٥٠	٤	٦٦	٩	صفر	٧٥	٢ شباط/فبراير - ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩
الجمعية العامة، اللجنة الثالثة																		
							غير متاح	٢٧٩٥	٥٧	٦٩	٨٠	١١,١٥/٣٥,٢٠	٤	٤٧	١٥	٣	٥٩	الدورة السادسة والخمسون ٢٠٠١
							غير متاح	٢٨٥٠	٦٦	٧٥	٨٥	٣٤,٥/١٣,٢٥	٥	٥٨	١٣	٤	٦٧	الدورة الخامسة والخمسون، ٢٠٠٠
							غير متاح	٢٦٢٠	٧٧	٨٦	١٠٧	٣٠,١٠/١٣,٣٠	٢	٦٠	٢	٦	٥٦	الدورة الرابعة والخمسون، ١٩٩٩
لجنة وضع المرأة																		
١٢	٤٧	١٢	١٢	١٢	صفر	صفر	١٧٣٥	٥٦	٨٥	١٠٥	١٤,١٥/١٤,٤٠	١	٢١	١	٢	٢٠	الدورة الخامسة والأربعون، ٦-١٦ آذار/مارس ٢٠٠١	
٨٠	١٠	صفر	١٠	صفر	صفر	صفر	٢٦٠	٨٢	١٠٠	١٠٠	١,٤٠/٢,٤٠	صفر	٨	صفر	صفر	٨	الدورة الرابعة والأربعون، ٢٨ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس ٢٠٠٠	
٢٧	٢٢	٣٣	صفر	٦	٦	٦	١٢٣٠	٨٢	٧٣	١٢٠	٦,٤٠/١٣,٥٠	١	٣٦	١	٧	٣٠	الدورة الثالثة والأربعون، ١٩-١٩ آذار/مارس ١٩٩٩	

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						نسبة		الجلسات معامل دقة معامل		التخطيط الاستفادة الدقائق		عدد مؤشّر		الامتثال		مؤشر		مؤشر		مؤشر	
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢
الجمعية العامة، اللجنة الثانية																					
الدورة السادسة والخمسون، ٢٠٠١																					
						٦٨	٦٥	٥٦	٤٠,٥/١٦,٢٠	١٠	٥٣	٢٦	١	٧٨							
الدورة الخامسة والخمسون، ٢٠٠٠																					
						٦٦	٦٢	٧٣	٢٥,١٥/١٥,٤٥	٢٠	٥٧	٣٠	٢	٨٥							
الدورة الرابعة والخمسون، ١٩٩٩																					
						١١٣	٦١	٧٠	٤٠,٣٠/٢٣,٥٠	٤	٧٩	٩	١٨	٧٠							
اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية																					
٤ أيلول/سبتمبر - ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١																					
						٧١	٧١	٥٣	١٢١,٥٠/٩,٥٥	١٤	١١٥	٤٧	صفر	١٦٢							
٥ أيلول/سبتمبر - ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠																					
						٨٦	٨٢	٧٦	٧٢,١٠/١٨,٠٠	١٧	١٣٢	٢٤	٣	١٥٣							
١٣ أيلول/سبتمبر - ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩																					
						٧٣	٧٣	٧٦	٤٤,٥٠/٧,٥٥	٢١	١٠١	٣٧	صفر	١٣٨							
لجنة السكان والتنمية																					
الدورة الرابعة والثلاثون، ٢-٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١																					
						٨٠	٨٠	٥٣	٩,١٠/١,٥٥	١	٨	٢	صفر	١٠							
الدورة الثالثة والثلاثون، ٢٧-٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠																					
						٧٠	٧٠	٤٩	٤,٢٥/٢,٠٠	٠	٧	٣	صفر	١٠							
الدورة الثانية والثلاثون، ٢٢ آذار/مارس - ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٩																					
						١٣١	٦٩	٨٨	٢,٣٥/٤,٥٥	صفر	٢١	صفر	٥	١٦							

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						نسبة		الجلسات معامل دقة معامل		عدد مؤشّر		الاستفادة الدقائق		الامتثال		المعقودة		الف	باء	جيم	دال	هاء	واو	
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	
الجنة نزع السلاح																								
٢٥	صفر	٢٥	صفر	صفر	صفر	٢٤٩٠	٥١	٨٩	٨٩	٣٠,٥٥/١٠,٣٥	٣	٢٥	٣	صفر	٢٨	٢٧-٩ نيسان/أبريل ٢٠٠١								
٣٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٨٦٠	٦٤	٨٣	٩٤	٧,٠٥/٧,١٥	صفر	١٧	٢	١	١٨	٢٦ حزيران/يونيه - ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠								
صفر	صفر	صفر	١٠٠	صفر	صفر	٣٢٢٠	٥٨	٩٠	٩٤	٣٠,٣٥/٢٣,٠٥	صفر	٤٨	٤	١	٥١	٣٠-١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٩								
اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل																								
						٣٧٦٠	٥٠	٩٥	٩٥	٥١,٤٥/١٠,٥٥	٢	٤٠	٢	صفر	٤٢	١٨ حزيران/يونيه - ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١								
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٠٠ ٧٦٥	٨٧	٧٨	٧٨	٥,٤٠/٧,٠٥	٨	٣٢	٩	صفر	٤١	١١ شباط/فبراير - ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٠								
صفر	صفر	صفر	١٠٠	صفر	صفر	١٤٣٥	٧٦	٨٣	٨٣	١٣,٥٥/١٠,٠٠	٥	٣٥	٧	صفر	٤٢	٢٣ آذار/مارس - ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩								
الجلس الاقتصادي والاجتماعي																								
						١٩٠	٤٩	٤٠	٤٠	١,٤٥/١,٢٥	٢	٤	٦	صفر	١٠	الدورة التنظيمية، ٣٠ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ٢٠٠١								
						٢٧٥	٣٥	٤٣	٤٣	٣,٤٠/٠,٥٥	١	٣	٤	صفر	٧	الدورة التنظيمية، ٤-١ شباط/فبراير ٢٠٠٠								
						٣٣ ٢٨٥	٧١	٥٠	٧٥	٣,٤٥/١,٠٠	٢	٦	٣	١	٨	٥-٢ شباط/فبراير ١٩٩٩								
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان																								
						٩ ٥٣٥	٣٠	٦٠	٦٠	٦,٠٥/٢,٥٠	صفر	٦	٤	١٠	١٠	الجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية، ١٠-١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١								
						٣٠٠	٨٣	١٠٠	١٠٠	١,٠٠/٤,٠٠	صفر	١٠	صفر	صفر	١٠	الدورة العادية الثانية، ٣-٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠								

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة											واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف	
١	٢	٣	٤	٥	٦	الامتثال	عدد مؤشرات	معامل دقة	التخطيط	الاستفادة	الدقائق	معامل	الجلسات	معاملة	دقة	معاملة	مؤشر
صفر	٨	٨	٥٠	١٧	١٧	صفر	٢٠٠	٧٩	٩٠	٩٠	١,١٥/٢,٠٥	صفر	٩	١	صفر	١٠	السدورة العادية الثانية، ١٦-١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٩
٣٥	صفر	٤٠	٥	٥	صفر	صفر	٢٠٥	٢٢	٥٠	٥٠	٢,٠٥/١,٢٠	صفر	٢	٢	صفر	٤	المجلس الاقتصادي والاجتماعي، السدورة التنظيمية المسبقة، ٣-٤ أيار/مايو ٢٠٠١
٥,٦	٥,٦	١١	٢٢	٥,٦	٥,٦	٢٨	٧٥	٤٠	٥٠	٥٠	٠,٥٥/٠,٣٠	صفر	٢	٢	صفر	٤	٣-٤ أيار/مايو ٢٠٠٠
٢٢	٢٢	٦	٢٨	١١	صفر	١١	٢٥	٩٧	٧٥	٧٥	٠,٠٠/٠,٢٥	١	٣	١	صفر	٤	السدورة التنظيمية المسبقة، ٦-٧ أيار/مايو ١٩٩٩
٢٠	٢٠	صفر	٢٠	٤٠	صفر	صفر	١٤٥	١٠	٥٠	٥٠	٠,٠٠/٠,٣٠	صفر	١	١	صفر	٢	لجنة البرنامج والتنسيق، السدورة التنظيمية، ٢ أيار/مايو ٢٠٠١
٤٠	٤٠	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٠	٨٥	٥٣	١٠٠	١٠٠	١,١٠/٠,١٥	صفر	١	صفر	صفر	١	٢ أيار/مايو ٢٠٠٠

## باء - جنيف

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						نسبة					مؤشر						
						الجلسات		معامل دقة		معامل		مؤشر					
						المعقودة		التخطيط		الاستفادة		عدد الدقائق		الامتثال			
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	١	٢	٣	٤	٥	٦	١	٢	٣	٤	٥	٦
الجنة القانون الدولي، الدورة الثالثة والخمسون (الجزء الأول)، ٢٣ نيسان/أبريل - ١ أيار/مايو ٢٠٠١																	
٤٥	صفر	صفر	٤٥	صفر	صفر	١٠٠	١٠٠	٩٤	٤٧٠	٥٠	٤٧٠	١٠٠	١٠٠	٩٤	٤٧٠	٥٠	٤٧٠
(الجزء الثاني)، ٢ تموز/يوليه - ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠١																	
٤٢	صفر	صفر	٤٢	صفر	صفر	١٠٠	١٠٠	٩١	٧١٥	صفر	٧١٥	١٠٠	١٠٠	٩١	٧١٥	صفر	٧١٥
الدورة الثانية والخمسون (الجزء الأول)، ١ أيار/مايو - ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠																	
٤٦	صفر	صفر	٤٦	صفر	صفر	١٠٠	١٠٠	٩٤	٤٧٠	صفر	٤٧٠	١٠٠	١٠٠	٩٤	٤٧٠	صفر	٤٧٠
الدورة الثانية والخمسون (الجزء الثاني)، ١٠ تموز/يوليه - ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠																	
٤٨	١	صفر	٤٩	صفر	صفر	١٠٢	٩٨	٩٦	٣٩٥	صفر	٣٩٥	١٠٢	٩٨	٩٦	٣٩٥	٥٠	٣٩٥
الدورة الحادية والخمسون، ٣ أيار/مايو - ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٩																	
٩٢	صفر	صفر	٩٢	صفر	صفر	١٠٠	١٠٠	٩٨	٣٩٠	صفر	٣٩٠	١٠٠	١٠٠	٩٨	٣٩٠	صفر	٣٩٠
اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الخامسة والعشرون، ٢٣ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠١																	
٣٠	صفر	١	٢٩	صفر	صفر	٩٧	٩٧	٩٤	١٦٥	٥١	١٦٥	٩٧	٩٧	٩٤	١٦٥	٥	١٦٥
الدورة الثانية والعشرون، ٢٢ نيسان/أبريل - ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٠																	
٢٨	صفر	٢	٢٦	صفر	صفر	٩٣	٩٣	٨٧	٤٩٠	٥٦	٤٩٠	٩٣	٩٣	٨٧	٤٩٠	٤	٤٩٠

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

						نسبة									
						مؤشر	معامل	معامل							
						الامتثال	الاستفادة	التخطيط							
١	٢	٣	٤	٥	٦	عدد الدقائق	الاستفادة	التخطيط	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	
						١٩ ٥٧٥	٨٥	٩٦	٩٦	٧,٠٥/٢,٣٠	صفر	٢٧	١	صفر	٢٨
		٨١	صفر	صفر	صفر										السدورة العشرون، ٢٦ نيسان/أبريل - ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩
						٤١ ٢٥٥	٩٣	٩٧	٩٧	١,٢٥/٢,٥٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠
		٤١	٥	٣	صفر										لجنة القضاء على التمييز العنصري، السدورة التاسعة والخمسون، ٣٠ تموز/يوليه - ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠١
						٣٩ ٩٠٥	٨٥	٩٨	٩٨	٧,١٥/٧,٥٠	صفر	٣٩	١	صفر	٤٠
		١٣	صفر	صفر	صفر										السدورة السابعة والخمسون، ٣١ تموز/يوليه - ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٠
						١ ٥٤٠	٩٠	٩٧	٩٧	٥,٢٠/٣,٤٠	صفر	٣٩	١	صفر	٤٠
		٧٠	صفر	٩	صفر										السدورة الخامسة والخمسون، ٢٧-٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٩
						٢٠ ١٥٠	٩١	٨٧	١٠٠	١,١٠/١,٢٠	صفر	٣٠	٢	٢	٣٠
		٦	٣	٤	٣										اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، السدورة الثالثة والخمسون، ٢٠ تموز/يوليه - ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠١
						١٢ ٢٣٥	٩٣	٩٠	١٠٧	٠,٣٥/٣,٢٠	صفر	٣٢	١	٣	٣٠
		٣	١٠	٤	٥										السدورة الثانية والخمسون، ٣١ تموز/يوليه - ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠
						٢٥٥	٨٩	٩٠	٩٥	٢,٢٠/١,٥٥	صفر	٣٨	٣	١	٤٠
															السدورة الحادية والخمسون، ٢٧-٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٩
						٢١ ٣٣٠	٩١	٩٧	٩٧	١,٥٥/٣,٣٥	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠
		٣	٣	٥	صفر										اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، السدورة الثانية والسبعون، ٢٧-٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠١
						٥٩ ٣٢٥	٩١	٨٧	١٠٧	١,٥٥/٣,٣٠	صفر	٣٢	١	٣	٣٠
		٦	صفر	صفر	صفر										السدورة التاسعة والستون، ٢٨-١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

						نسبة										
						مؤشر	معامل	معامل	الجلسات							
						الامتثال	عدد الدقائق	الاستفادة	التخطيط	المعقودة	واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف
١	٢	٣	٤	٥	٦											
٢١	٣١	٢١	١٦	٤	صفر	٧ ٦٠٠	٨٧	٨٧	١٠٧	٦,٥٠/٣,١٠	صفر	٣٢	١	٣	٣٠	الجلسة السادسة والستون، ١٢-٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩
٨	٤	١٥	١٢	صفر	٤	٥٠ ٣٠٠	٩٠	٩٦	٩٦	٢,١٥/٢,٤٥	صفر	٢٥	١	صفر	٢٦	لجنة حقوق الطفل، الجلسة السابعة والعشرون، ٢١ أيار/مايو - ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١
٣	صفر	٣	٦	٣	صفر	٧٩ ١٦٥	٩٠	٩٣	٩٣	١,١٥/١,٣٠	صفر	٢٦	٢	صفر	٢٨	الجلسة الرابعة والعشرون، ١٥ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
٣٦	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٥	٣٩ ٣٤٥	٨٢	٨٩	٨٩	٤,٤٠/١,٠٥	صفر	٢٥	٣	صفر	٢٨	الجلسة الحادية والعشرون، ١٧ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩
٦	٣٢	١٩	١٣	١٣	صفر	١٠ ٣٧٠	٩٠	٩٧	٩٧	١,٢٠/٤,٥٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الجلسة الثالثة والسبعون، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
٢٨	٢٠	٤	٤	٤	٤	٢٤ ٤٦٥	٨٨	٩٣	٩٣	٢,٢٥/٥,٢٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	الجلسة السبعون، ١٦ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠
٧١	٢	١٤	٨	صفر	صفر	٥ ٢٤٥	٩٢	٩٧	٩٧	٠,٣٠/٣,٣٥	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	الجلسة السابعة والستون، ١٨ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
صفر	١١	٢٢	٢٢	صفر	صفر	٤٤ ١٩٠	٩٠	٩٠	١١٠	١,٥٠/١,٢٠	صفر	١١	صفر	١	١٠	اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، الجلسة التاسعة عشرة، ٢٣-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة											واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف	
١	٢	٣	٤	٥	٦	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل التحضير	الجلسات المعقودة							
صفر	١٧	صفر	٣٣	٣٣	صفر	١٧	١٦٠	٧١	٨٣	١٠٠	١,٠٥/١,٣٥	صفر	١٠	١	١	١٠	المدورة الثامنة عشرة، ٢٤-٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠
٥	صفر	٧٤	١٧	٢	١	صفر	٣٩٥	٧٨	١٠٠	١٠٠	٣,٣٥/٣,٠٠	صفر	١٠	صفر	صفر	١٠	المدورة السابعة عشرة، ٢٧-٣١ تموز/يوليه ١٩٩٩
٧	٧	٤	صفر	٤	٧	٥٩	٢٣٠	٨٩	٩٣	٩٣	٠,١٥/٣,٣٥	صفر	٢٨	٢	صفر	٣٠	لجنة حقوق الطفل، المدورة الثامنة والعشرون، ٢٤ أيلول/سبتمبر - ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١
٤	٤	٤	٤	٤	٩	٧٠	٣٧٠	٨٨	٩٤	٩٤	٤,٣٠/١,٤٠	صفر	٣٠	٢	صفر	٣٢	المدورة الخامسة والعشرون، ١٨ أيلول/سبتمبر - ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٠٠	٨١٥	٩٢	٩٧	٩٧	٩,٢٠/٤,١٥	صفر	٣٥	١	صفر	٣٦	المدورة الثانية والعشرون، ٢٠ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ والجلسة الخاصة، ٣٠ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩
٣	٥٠	٥	٥	صفر	٣	٤٠	٣٦٠	٨٩	٩٦	٩٦	١,٢٠/٤,٤٠	صفر	٢٧	١	صفر	٢٨	لجنة القضاء على التمييز العنصري، المدورة الثامنة والخمسون، ٢٣-٢٦ آذار/مارس ٢٠٠١
٣	٦	٣	٣	٣	٢٩	٥٤	٣٥٠	٩٣	١٠٠	١٠٠	١,٤٠/٤,١٠	صفر	٢٨	صفر	صفر	٢٨	المدورة السادسة والخمسون، ٢٤-٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٠
صفر	١٩	صفر	٧	٧	١٩	٤٨	٤٢٥	٨٩	٩٧	٩٧	٢,١٠/٤,٥٥	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	المدورة الرابعة والخمسون، ١٩-١٩ آذار/مارس ١٩٩٩
٥	٨	٥	٦	٦	١٠	٤١	١٦٩٥	٨٨	٣٨	١٥٩	١٤,٢٥/١٣,٥٠	صفر	٨٩	١	٣٤	٥٦	لجنة حقوق الإنسان، المدورة السابعة والخمسون، ١٩ آذار/مارس - ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠١

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

١	٢	٣	٤	٥	٦	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفاضة	معامل دقة التخطيط	نسبة الجلسات المعقودة	واو	هاء	دال	جيم	باء	ألف	
٤	٥	٣	٢١	١٥	٤	٢٩	١٢٥٠	٨٥	٦١	١٣٢	١١,٢٠/٩,٣٠	صفر	٧٠	٤	١٨	٥٦	الدورة السادسة والخمسون، ٢٠ آذار/مارس - ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠
٢٢	١٢	٢٣	صفر	١٣	صفر	٣٠	٧٤٥	٩٠	٤٥	١٤٠	٨,٢٥/٤,٠٠	صفر	٧٦	٤	٢٦	٥٤	الدورة الخامسة والخمسون، ٢٢ آذار/مارس - ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩
١٣	صفر	٤	١٣	٤	١٣	٤٦	٥٤٥	٨٧	٩٧	٩٧	٥,٢٥/٣,٤٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الطارئة، ١٣-٣١ آب/أغسطس ٢٠٠١
٤	صفر	صفر	٤	١٥	١٥	٣٨	٢٣٥	٩٣	٩٨	١٠٠	٣,٠٥/٠,٥٠	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠	الدورة الطارئة، ١٤ آب/أغسطس - ١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٠
صفر	صفر	صفر	صفر	٤	١٥	٨١	٣٠٠	٨٥	٩٤	٩٤	٤,٣٠/٠,٣٠	صفر	٩	١	صفر	١٠	الجلس الاقتصادي والاجتماعي - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل السلع الخطرة، ٢-٦ تموز/يوليه ٢٠٠١
٨	٢٩	٣٨	١٧	صفر	٤	صفر	١٣٠	٨٣	٩٠	٩٠	١,٥٥/٠,١٥	صفر	٩	١	صفر	١٠	١١-٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
صفر	صفر	صفر	صفر	٤	١٥	٨١	٣٠٠	٨٥	٩٤	٩٤	٤,٣٠/٠,٣٠	صفر	١٦	١	صفر	١٦	١٢-٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠
صفر	٤٦	صفر	صفر	١١	٢٣	٢١	٣٥	٦٩	٧٠	٧٠	٠,٢٠/٠,١٥	صفر	١٤	٦	صفر	٢٠	١٦-٥ تموز/يوليه ١٩٩٩
							١٢٠	٩٠	٩٤	٩٤	١,٤٥/٠,١٥	صفر	١٥	١	صفر	١٦	١٥-٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
١٩	٧	صفر	٢	٢	٥	٢٨	٥٧٠	٨٣	٩٣	٩٣	٥,٢٠/٤,١٠	صفر	٢٨	٢	صفر	٣٠	لجنة مناهضة التعذيب، الدورة السادسة والعشرون، ٣٠ نيسان/أبريل - ١٨ أيار/مايو ٢٠٠١

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة											ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	
١	٢	٣	٤	٥	٦	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل دقة الاستفاضة	معامل التخطيط	الجلسات المعقودة							
٧	٩	٧	٢	٤	صفر	٤٦	٧٦٠	٨٦	٩٣	٩٣	١١,١٠/١,٣٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	الدورة الرابعة والعشرون، ١٩-١ أيار/مايو ٢٠٠٠
صفر	٣٦	٣٧	٢٧	صفر	صفر	صفر	١٠٠٥	٧٦	٩٦	٩٦	١٤,٥٥/١,٥٠	صفر	٢٧	١	صفر	٢٨	الدورة الثانية والعشرون، ٢٢ نيسان/أبريل - ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩
٣٠	٢٥	صفر	٥	٥	صفر	٣٥	٥٠٥	٨١	٩٥	٩٥	٦,٠٥/٢,٢٠	صفر	١٩	١	صفر	٢٠	لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الخامسة والعشرون، الدورة السابعة والعشرون، ٢٣-١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
٢٩	٥	١٠	صفر	صفر	٥	٢٩	٤٠٠	٧٩	٩٠	٩٠	٥,٤٠/١,٠٠	صفر	١٨	٢	صفر	٢٠	٢٤-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠
صفر	صفر	٢٢	٧٨	صفر	صفر	صفر	٦٧٠	٧٦	٩٥	٩٥	٩,٣٥/١,٣٥	صفر	١٩	١	صفر	٢٠	الدورة الثالثة والعشرون، ١٩-٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
١٤	١٧	٧	١٠	١٤	٧	٢١	٨٢٠	٧٨	٩٣	٩٣	٧,٢٥/٦,١٥	صفر	٢٨	٢	صفر	٣٠	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة السابعة والعشرون، ٣٠-١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
١٧	١٣	١٧	٢٩	صفر	٨	١٧	٥٦٠	٨٦	٩٧	٩٧	٥,٥٥/٣,٢٥	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	الدورة الثالثة والعشرون، ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠
١٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣١٥	٩١	٩٧	٩٧	١,٢٠/٣,٥٥	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	الدورة الحادية والعشرون، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر - ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
صفر	صفر	٦	١٧	صفر	١١	٥٦	٣٧٠	٧٧	٨٣	٨٣	٣,٠٥/٣,٠٥	صفر	٢٥	٥	صفر	٣٠	لجنة حقوق الطفل، الدورة السادسة والعشرون، ٢٦-٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

						نسبة								
						مؤشر		معامل دقة		الجلسات				
						الامتثال		الاستفادة		التخطيط		المعقودة		
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥
						مؤشر	عدد الدقائق	معامل	دقة	معاملة	معاملة	معاملة	معاملة	معاملة
						الامتثال	عدد الدقائق	الاستفادة	التخطيط	الجلسات	المعقودة	ألف	باء	جيم
						١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩
السدورة الثالثة والعشرون،														
٧	١٣	صفر	٧	صفر	صفر	٧٣	١٥٠	٩٤	٩٧	٩٧	٠,٢٥/٢,٠٥	صفر	٢٩	١
٢٨-١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠														
السدورة العشرون،														
صفر	٢٠	صفر	٥٠	١٨	١٢	صفر	٢٦٥	٨٨	٩٣	٩٣	١,٣٥/٢,٥٠	صفر	٢٦	٢
٢٨-١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩														
اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي،														
السدورة الثانية والخمسون،														
صفر	صفر	١٠	صفر	صفر	١٠	٢٠	٣٤٥	٧١	٩٠	٩٠	٣,٢٠/٢,٢٥	صفر	٩	١
١٠-٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١														
السدورة الحادية والخمسون،														
صفر	صفر	١٤	١٤	صفر	١٤	١٤	٥١٥	٦٥	٩١	٩١	٦,٤٠/١,٥٥	صفر	١٠	١
١١-٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠														
السدورة الخمسون،														
							٢٧٠	٦٨	٨٢	٨٢	٣,٠٠/١,٣٠	صفر	٩	٢
١١-٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩														
الجلسة الاقتصادية والاجتماعية -														
السدورة الموضوعية،														
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٨٠٥	٧٠	٧٥	٧٦	٤,٤٠/٨,٤٥	صفر	٦١	٢٠
٢٧-٢ تموز/يوليه ٢٠٠١														
٥ تموز/يوليه - ١ آب/أغسطس														
٦,٨	١٥	١,٧	٨,٥	٣,٤	٦,٨	١٥	١٤٤٥	٧٣	٨٠	٨٧	١٣,٠٠/١١,٠٥	٢	٤٠	٧
٢٠٠٠ (نيويورك)														
٢٥	١٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٣٧٠	٥٧	٧٠	٧٥	٢٠,٥٥/١٨,٣٥	صفر	٦٠	٢٢
٨٠-٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩														
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد)، مجلس التجارة والتنمية،														
السدورة الثامنة والأربعون،														
١٣	١٣	صفر	٣٨	١٣	١٣	٢٥	٥٩٠	٦٨	٨٣	٨٣	٤,٠٠/٥,٥٠	صفر	١٩	٤
٢٣-١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١														
السدورة السابعة والأربعون،														
١٧	١٧	٤٢	صفر	صفر	٨	١٧	٧٥٠	٨٣	٩٥	٩٥	٥,٠٥/٧,٢٥	صفر	٢١	١
٢٢-٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠														
السدورة السادسة والأربعون،														
٧٧	٢٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٧٠٥	٨٢	٩٠	١١٠	٥,٣٠/٦,١٥	صفر	٢٢	٢
٢٠-١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩														

## جيم - فيينا

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع																
نسبة																
الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشرات																
١	٢	٣	٤	٥	٦	المعقودة	التخطيط	الاستفادة	الدقائق	الامتثال	واو	هـ	دال	جيم	باء	ألف
																هيئة المراقبة الدولية للمخدرات، الدورة الثانية والسبعون، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر - ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
٨	١٤	١٨	١٠	٧	٤	٨	٤٥	١٠٠	١٠٠	١٠٠	٠,٥٥/٠,٤٠	صفر	٢٨	صفر	صفر	٢٨
																الدورة التاسعة والستون، ١٧-١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠
١٧	١٥	١٦	٤	٤	٣	٩	٥٥	١٠٠	١٠٠	١٠٠	٠,٥٥/٠,٥٥	صفر	٢٦	صفر	صفر	٢٦
																الدورة السابعة والستون، ١٨-١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
٢٣	٢١	٧	٧	٤	١	١٣	٨٥	٩٨	١٠٠	١٠٠	٠,٥٥/١,٢٥	صفر	٢٨	صفر	صفر	٢٨
																هيئة المراقبة الدولية للمخدرات، الدورة الحادية والسبعون ٢١ أيار/مايو - ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١
٢٢	٢٢	صفر	١٩	١٧	١١	صفر	٢٢٠	٩٥	١٠٠	١٠٠	٣,١٥/٠,٢٥	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠
																الدورة الثامنة والستون، ١٥-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠
١٤	١٩	٧	٧	١٦	٩	٢	١٠٠	٩٥	١٠٠	١٠٠	٠,٤٥/٠,٥٥	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠
																الدورة السادسة والستون، ١٠-٢١ أيار/مايو ١٩٩٩
٢٩	١٦	٣	١٨	٨	٥	١٦	٩٠	٩٨	١٠٠	١٠٠	٠,٥٥/٠,٣٥	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠
																لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة العاشرة، ٨-١٧ أيار/مايو ٢٠٠١
١٧	٢١	١١	١٤	صفر	صفر	صفر	٣١٥	٨٨	١٠٠	١٠٠	٣,٣٠/١,٤٥	صفر	١٦	صفر	صفر	١٦
																الدورة التاسعة، ١٨-٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠
١٨	٢٥	٥	٥	٤	٥	١١	١٧٠	٥٠	٦٧	٦٧	١,٠٥/١,٤٥	صفر	٤	٢	صفر	٦
																الدورة الثامنة، ٢٧ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٩
٢٠	١٦	٣	٢	٣	١١	٢	٧٧٥	٧٣	١٠٠	١٠٠	٨,٣٠/٤,٢٥	صفر	١٦	صفر	صفر	١٦
																الدورة السابعة، ٢١-٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨
٤٤	٥	٢	٥	٤	٦	٦	٥٦٠	٧٥	٩٤	٩٤	٤,٤٠/٤,٤٠	صفر	١٥	١	صفر	١٦

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة						الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر											
المعقودة التخطيط الاستفادة الدقائق الامتثال												واو	هاء	دال	حيم	باء	ألف
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الرابعة والثلاثون ٢١ أيار/مايو - ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ (فيينا)																	
١٠	١١	٩	١٢	٢٤	٨	٢٣	٧٥٥	٨٧	١٠٠	١٠٠	٥,٤٠/٦,٥٥	صفر	٣٠	صفر	صفر	٣٠	
الدورة الثالثة والثلاثون، ١٢ حزيران/يونيه - ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠ (نيويورك)																	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٠	٨٠	٣٦٠	٩٢	٩٧	٩٧	٠/٦,٠٠	صفر	٣٧	١	صفر	٣٨	
الدورة الثانية والثلاثون، ١٧ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩ (فيينا)																	
١٧	٧	٢١	٦	٦	٨	٢٦	٣٣٥	٨٩	٩٦	٩٦	١,٤٠/٣,٥٥	صفر	٢٥	١	صفر	٢٦	
لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية - اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، الدورة الفامنة والثلاثون، ٢٣-١٢ شباط/فبراير ٢٠٠١																	
٤	١٧	٤	صفر	صفر	٨	٢٥	٤١٠	٨٥	٩٥	٩٥	٤,٥٠/٢,٠٠	صفر	١٩	١	صفر	٢٠	
الدورة السابعة والثلاثون، ١٨-٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠																	
١٩	٥٧	٤	صفر	صفر	صفر	صفر	٥١٠	٨٠	٩٥	٩٥	٣,٥٠/٤,٤٠	صفر	١٩	١	صفر	٢٠	
الدورة السادسة والثلاثون، ٢٦-٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩																	
٧	٢٩	١٧	١٤	٨	٤	٧	٢٢٥	٨٩	٩٠	١١٠	٠,٤٠/٣,٠٥	صفر	١١	صفر	١	١٠	
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - الفريق العامل المعني بالتحكيم، الدورة الخامسة والثلاثون، ١٩-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١																	
١١	٤٤	٦	صفر	٣٣	صفر	صفر	٣٩٥	٨٣	٩٤	٩٤	١,١٠/٥,٢٥	صفر	١٧	١	صفر	١٨	
الدورة الثالثة والثلاثون، ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠																	
صفر	٦	١١	٢٣	٦	١١	٣٩	٢٤٠	٩٠	٩٥	٩٥	١,٠٥/٢,٥٥	صفر	١٩	١	صفر	٢٠	
الدورة الثانية والثلاثون، ٢٠-٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠																	
٥	٥	صفر	١١	٦	١٧	٥٦	٣٣٠	٨٣	٩٤	٩٤	٢,٠٠/٣,٣٠	صفر	١٧	١	صفر	١٨	

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة											واو	هاء	دال	حيم	باء	ألف				
الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر											واو	هاء	دال	حيم	باء	ألف				
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	
																				لجنة المخدرات، الدورة الرابعة والأربعون، ٢٠-٢٩ آذار/مارس ٢٠٠١
١٣	٧	٣٧	٧	٩	٦	١٩	٥١٠	٨١	١٠٠	١٠٠	٣,١٠/٥,٢٠	صفر	١٦	صفر	صفر	١٠				
																				الدورة الثالثة والأربعون، ١٥-٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٠
صفر	١٥	٥	٣٥	٢٠	٢٠	٥	٥٩٠	٦٩	٨٨	٨٨	٤,٠٠/٥,٥٠	صفر	١٤	٢	صفر	١٦				
																				الدورة الثانية والأربعون، ١٦-٢٥ آذار/مارس ١٩٩٩
٢٦	١٣	١٠	٨	١	٦	٢٢	٣٨٠	٨١	٩٤	٩٤	١,٢٥/٤,٥٥	صفر	١٥	١	صفر	١٦				
																				لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية القانونية، الدورة الأربعون، ٢-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١
صفر	١٧	صفر	١٧	٣١	صفر	١٧	٧٩٠	٧٨	١٠٠	١٠٠	٨,٣٥/٤,٣٥	صفر	١٨	صفر	صفر	١٨				
																				الدورة التاسعة والثلاثون، ٢٧ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠
صفر	صفر	صفر	١١	١٦	١١	٣٢	١١١٥	٥٥	٨٥	٨٥	١٣,٥٥/٤,٤٠	صفر	١٧	٣	صفر	٢٠				
																				الدورة الثامنة والثلاثون، ١-٥ آذار/مارس ١٩٩٩
٢٩	٤٣	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٣٤٥	٧١	٩٠	٩٠	٢,٥٠/٢,٥٥	صفر	٩	١	صفر	١٠				
																				لجنة المخدرات، الدورة الرابعة والأربعون، اللجنة الجامعة، ٢١-٢٨ آذار/مارس ٢٠٠١
							٤٧٠	٧٥	١٠٠	١٠٠	٢,١٥/٥,٣٥	صفر	١٢	صفر	صفر	١٢				
																				الدورة الثالثة والأربعون، ٧-١٠ آذار/مارس ٢٠٠٠
							٣٨٥	٧٥	١٠٠	١٠٠	٣,١٥/٣,١٠	صفر	٨	صفر	صفر	٨				
																				الدورة الثانية والأربعون، ١٧-٢٢ آذار/مارس ١٩٩٩
٢٦	١٣	١٠	٨	١	٦	٢٢	٢٥٠	٦٥	١٠٠	١٠٠	٢,٠٠/٢,١٠	صفر	٤	صفر	صفر	٤				
																				لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الـلـذري، الدورة الخمسون، ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠١
١١	صفر	٦٧	صفر	١١	صفر	صفر	٢٤٥	٧٠	٨٠	٨٠	٣,٥٠/٠,١٥	صفر	٨	٢	صفر	١٠				

## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة											واو	هاء	دال	حيم	باء	ألف
الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر											المعقودة التخطيط الاستفادة الدقائق الامتثال					
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	
صفر	صفر	١٢	صفر	صفر	٣٠	٥٣	٢٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	٠,١٥/٠,٠٥	صفر	١٦	صفر	صفر	١٦
الدورة التاسعة والأربعون، ١١-٢ أيار/مايو ٢٠٠٠																
٨	صفر	صفر	١٥	١٥	٨	٥٤	١٧٥	٩٠	١٠٠	١٠٠	٢,٥٥/٠,٠	صفر	١٠	صفر	صفر	١٠
الدورة الثامنة والأربعون، ١٦-١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٩																
٦٠	١٥	صفر	صفر	١٠	صفر	١٥	٧٣٠	٦٩	٩٤	٩٤	٩,١٠/٣,٠٠	صفر	١٥	١	صفر	١٦
لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، الدورة الرابعة والأربعون، ١٥-٦ حزيران/يونيه ٢٠٠١																
٣	٨	٨	١٧	١٧	صفر	١٧	٩١٥	٦٤	١٠٠	١٠٠	١١,٣٠/٣,٤٥	صفر	١٤	صفر	صفر	١٤
الدورة الثالثة والأربعون، ١٦-٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٠																
صفر	صفر	٢٩	١٠	٣	صفر	٣٩	١٦٥	٨٥	١٠٠	١٠٠	٠,٥٠/١,٥٥	صفر	٦	صفر	صفر	٦
الدورة الثانية والأربعون، ١٦-١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩																

\* أُعيد ترقيم الأفرقة العاملة التابعة للجنة القانون التجاري الدولي. وكان الفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية أصلاً هو الفريق العامل الثاني ثم تغير إلى الفريق العامل الخامس، الذي كان يسمى من قبل الفريق المعني "بتمويل الذمم" (ومن هنا الاختلاف في رقم الدورة).



## مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع

نسبة						الجلسات معامل دقة معامل عدد مؤشر						المعقدة التخطيط الاستفادة الدقائق الامتثال					
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	١	٢	٣	٤	٥	٦	١	٢	٣	٤	٥	٦
الدورة الموضوعية الأولى للجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،																	
١٠	صفر	صفر	١٠	صفر	صفر	١٠٠	١٠٠	١٠٠	صفر	٦٥							
الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)																	
٦	صفر	صفر	٦	صفر	١,٢٥	١٠٠	١٠٠	٩٣	٨٥	٦٧	١٣	صفر	٢	صفر	صفر	صفر	صفر
لجنة المستوطنات البشرية - الدورة الثامنة عشرة																	
١٠	٨	صفر	١٨	صفر	١,١٠	١٨٠	٢٠	٩٨									
لجنة المستوطنات البشرية، الدورة السابعة عشرة،																	
٢١	٤	صفر	٢٥	صفر	١٢,٣٠	١,١٩	١٧٠	٧٦	٧٥٠	٦٨	٩٨	١	١٤	٦٦	٤	١	

## المرفق الثاني

إحصاءات عن تقديم خدمات المؤتمرات الأخرى واجتماعات  
المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء  
(تموز/يوليه ٢٠٠١ - نيسان/أبريل ٢٠٠٢)

مرافق المؤتمرات		خدمات الترجمة الشفوية			
المقدمة	المطلوبة	غير المقدمة	المقدمة	المطلوبة	
<b>نيويورك</b>					
٤٦٢	٤٦٢	-	٣٩	٣٩	مجموعة ال ٧٧ والصين
٢٢	٢٢	-	١٣	١٣	حركة بلدان عدم الانحياز
٣٤	٣٤	٢	٤٢	٤٤	المجموعة الأفريقية
٢	٢	٤	١٣	١٧	المجموعة الآسيوية
٢	٢	-	٢٥	٢٥	مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٣	٣	-	١٥	١٥	مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى
٦٤	٦٤	-	٨	٨	المجموعة العربية
١٢	١٢	-	-	-	تحالف الدول الجزرية الصغيرة
-	-	-	-	-	رابطة دول منطقة الكاريبي
-	-	-	-	-	رابطة أمم جنوب شرقي آسيا
١٥	١٥	-	-	-	الجماعة الكاريبية
-	-	-	-	-	دول الكمنولث
٦	٦	-	-	-	مجموعة أوروبا الشرقية
٢	٢	-	٦	٦	الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
٤	٤	-	٧	٧	الجماعة الأوروبية
١	١	-	٣	٣	مجموعة أمريكا الوسطى
١٠	١٠	-	٩	٩	المجموعة الإسلامية (منظمة المؤتمر الإسلامي)
-	-	-	-	-	لجنة التنسيق المشتركة لمجموعة ال ٧٧ وحركة بلدان عدم الانحياز
٨١	٨١	-	-	-	مجموعة جوسكانز (اليابان والولايات المتحدة وكندا ونيوزيلندا)
-	-	-	٢	٢	البلدان غير الساحلية
٤	٤	-	٨	٨	أقل البلدان نموا

مرافق المؤتمرات		خدمات الترجمة الشفوية			
المقدمة	المطلوبة	غير المقدمة	المقدمة	المطلوبة	
٥	٥	-	١١	١١	مجموعة ريو
١٤	١٤	-	-	-	الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي
-	-	-	-	-	رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي
-	-	-	-	-	منتدى جنوب المحيط الهادئ
-	-	-	٢	٢	مجموعة ال ٢١
-	-	-	١	١	رابطة التعاون الإقليمي لبلدان حوض المحيط الهندي
٣	٣	-	١	١	مجموعة ال ١٥
-	-	-	١	١	مجلس التعاون لدول الخليج العربية
-	-	-	١	١	مجموعة جنيف
-	-	-	١	١	المجموعة الأييرية - الأمريكية
٤	٤	-	-	-	بعض البلدان النامية
<b>٧٤٧</b>	<b>٧٤٧</b>	<b>٦</b>	<b>٢٠١</b>	<b>٢٠٧</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>جنيف</b>					
-	-	-	١٢	١٢	مجموعة ال ٧٧ والصين
١	١	-	١	١	المجموعة الأفريقية
-	-	-	٧	٧	الحوار الأفريقي الإقليمي
-	-	-	١٩	١٩	مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
-	-	-	٢	٢	جامعة الدول العربية/مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
-	-	-	١	١	مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي/الاتحاد الأوروبي
<b>١</b>	<b>١</b>	<b>-</b>	<b>٤٢</b>	<b>٤٢</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>فيينا</b>					
٤٠	٤٠	-	-	-	المجموعة الأفريقية
٢٥	٢٥	-	-	-	المجموعة الآسيوية
٦	٦	-	-	-	مجموعة دول شرق أوروبا/المجموعة دال
٤٠	٤٠	-	-	-	مجموعة الاتحاد الأوروبي للتنسيق
٤٨	٤٨	-	-	-	مجموعة ال ٧٧ والصين

مرافق المؤتمرات		خدمات الترجمة الشفوية			
المقدمة	المطلوبة	غير المقدمة	المقدمة	المطلوبة	
					مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٥٤	٥٤	-	-	-	
٦	٦	-	-	-	مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى
٤	٤	-	-	-	رابطة أمم جنوب شرقي آسيا
١	١	-	-	-	المجموعة العربية
٥	٥	-	-	-	مجموعة ال ٨
٢	٢	-	-	-	مجموعات إقليمية أخرى
<b>٢٣١</b>	<b>٢٣١</b>	-	-	-	<b>المجموع الفرعي</b>
					<b>نيروبي</b>
١٤	١٤	-	-	-	مجموعة ال ٧٧ والصين
١١	١١	-	-	-	مجموعة الاتحاد الأوروبي للتنسيق
٤	٤	-	-	-	دول أوروبا الغربية ودول أخرى
٢	٢	-	-	-	مجموعات إقليمية أخرى
<b>٣١</b>	<b>٣١</b>				<b>المجموع الفرعي</b>
					<b>المجموع الكلي</b>
١ ٠٠٩	١ ٠٠٩	٦	٢٤٣	٢٤٩	تموز/يوليه ٢٠٠١-نيسان/أبريل ٢٠٠٢
١ ٤٦٥	١ ٤٦٥	٢٦	٢٩٢	٣١٨	تموز/يوليه ٢٠٠٠-حزيران/يونيه ٢٠٠١
١ ١٩٤	١ ١٩٤	٥٢	٢٦٩	٣٢١	تموز/يوليه ١٩٩٩-حزيران/يونيه ٢٠٠٠

## المرفق الثالث

### ألف - طلبات تتعلق باجتماعات ستعقد أثناء الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة

#### ١ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

رسالة مؤرخة ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ من رئيس اللجنة

كما هو معلوم لديكم، طلبت الجمعية العامة مجدداً، في القرار ٣٣/٥٦ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، إلى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف أن تواصل إبقاء الحالة المتعلقة بقضية فلسطين قيد الاستعراض، وأن تقدم تقارير واقتراحات في هذا الشأن إلى الجمعية العامة أو إلى مجلس الأمن، حسب الاقتضاء. وبموجب القرار نفسه، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يواصل تزويد اللجنة بجميع التسهيلات اللازمة لأداء مهامها.

ولأن اللجنة لا تتحكم في توقيت الموضوعات التي يطلب إليها أن تناقشها، فإنها بحاجة إلى أن تجتمع طوال العام وفق ما تقتضيه الظروف. واستناداً إلى ما لديها من تجارب سابقة، تود اللجنة أن تطلب تزويدها بالتسهيلات اللازمة لعقد نحو ستة اجتماعات لكل دورة من دورات الجمعية، بالإضافة إلى الاجتماع المهيّب الذي يعقد بمناسبة اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني الذي يُضمّن في جدول الاجتماعات لكل سنة.

وفي ضوء ما سلف ذكره، أود أن أطلب منح الإذن مرة أخرى للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بأن تعقد، خلال الدورة السابعة والخمسين المقبلة للجمعية العامة، ما يلزمها من اجتماعات للاضطلاع بالولاية المهمة التي أسندتها الجمعية إلى اللجنة.

#### ٢ - لجنة العلاقات مع البلد المضيف

رسالة مؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ من أمين اللجنة

على غرار ما حدث في السنوات السابقة، أقدم بموجب هذه الرسالة طلباً بمنح لجنة العلاقات مع البلد المضيف الإذن بأن تجتمع خلال الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة. ويستند هذا الطلب إلى ولاية اللجنة التي حددها قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د-٢٦)، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، والذي يخول للجنة أن تجتمع على أساس دوري خلال السنة كلما دعت الحاجة إلى ذلك. وقد ظلت اللجنة، منذ إنشائها في عام ١٩٧١، تجتمع دائماً من خلال الدورات العادية للجمعية العامة لتتنظر، من بين مسائل أخرى، في

المشكلات التي تواجه وفود الدول الأعضاء ولوضع اللمسات الأخيرة على تقريرها السنوي لتقدمه إلى الجمعية العامة.

وعملا بالقرار ٨٤/٥٦، المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، طلبت الجمعية إلى اللجنة أن تواصل أعمالها طبقا للقرار ٢٨١٩ (د-٢٦) وأن تقدم تقريرا عن أعمالها إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين. ومع إيلاء الاعتبار الواجب لطبيعة اللجنة وأعمالها وللتجارب السابقة، فإن تقديم ما يلزم من خدمات المؤتمرات لاجتماعين أو ثلاثة اجتماعات فقط سيكون كافيا.

### ٣ - الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

مذكرة مؤرخة ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ من أمين الفريق العامل طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٥٣/٥٦ الذي اعتمده في دورتها السادسة والخمسين والمتعلق بالفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، إلى الفريق العامل أن يواصل جهوده، بالتعاون مع الأمين العام والمفوض العام، لإيجاد حل للحالة المالية التي تمر بها الوكالة.

وللاستجابة لهذا الطلب، يحتاج الفريق العامل إلى أحدث البيانات عن ميزانية الوكالة، أي إلى آخر المعلومات عن الميزانية الحالية وإلى بيانات دقيقة بشأن الإيرادات المطلوبة والاشتراكات المتوقعة للسنة المالية المقبلة. ولم تكن الوكالة في وضع يمكنها من تزويد الفريق العامل بهذه المعلومات المنقحة قبل حلول شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ وليس بوسع الفريق العامل أن يعد تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين دون أن تكون لديه هذه المعلومات المهمة.

ولأن الفريق العامل ملزم بأن يقدم تقريره المنقح في موعد لا يتجاوز النصف الأول من شهر تشرين الأول/أكتوبر لتنظر فيه لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار والجمعية العامة، لم يتبق سوى وقت ضئيل لعقد الاجتماعات القليلة للفريق العامل وإعداد تقريره.

وسأكون في غاية الامتنان لكم لو تفضلتم باستعراض انتباه لجنة المؤتمرات إلى طلب الفريق العامل بمنحه الإذن ليجتمع أثناء الأسابيع الأولى من الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

#### ٤ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان

رسالة مؤرخة ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ من أمين المجلس

لاحظنا أن التوقيت المقترح لعقد الدورة العادية الثانية لعام ٢٠٠٢ وما يتصل بها من اجتماعات المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٢ سيتزامن مع انعقاد الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

وحسب علمي فإن بوسع الأمانة العامة أن تقدم كامل الخدمات لهذه الاجتماعات، رهنا بالحصول على إذن خاص من الجمعية العامة.

ولذلك سأكون ممتنا للجنة المؤتمرات إن هي نظرت بعين القبول لعقد الدورة العادية الثانية للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

#### ٥ - المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة

مذكرة مؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ من الأمين المساعد للمجلس

سأكون في غاية الامتنان لكم لو عملتم، وفقا للاستثناء من الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٤٢/٤٣، على الحصول على موافقة اللجنة على عقد اجتماع المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

ووفقا للممارسة المألوفة، تعقد اليونيسيف ثلاث دورات للمجلس التنفيذي كل سنة على النحو التالي: (أ) الدورة العادية الأولى (كانون الثاني/يناير)؛ (ب) الدورة السنوية (حزيران/يونيه)؛ (ج) الدورة العادية الثانية (أيلول/سبتمبر). وينبغي علينا أن نأخذ في الحسبان أيضا الجدول الزمني لدورات المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

ومراعاة لتواريخ عقد الدورة السنوية وإتاحة وقت كاف لإعداد الوثائق وترجمتها وتوزيعها، جرت العادة على عقد دورتنا العادية الثانية في شهر أيلول/سبتمبر - وليس في وقت أبعد من ذلك من العام - وذلك مراعاة لانعقاد الجمعية العامة.

## ٦ - لجنة المؤتمرات

درجت اللجنة على عقد دورتها الموضوعية في أواخر شهر آب/أغسطس. بيد أنه تقرر عقدها هذا العام من ٩ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر، إذ أن بعض أعضاء اللجنة وكبار موظفي إدارة الأمم المتحدة سيشاركون في مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة الذي سيعقد، خلال الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا.

وفي ضوء ما سلف ذكره، تطلب لجنة المؤتمرات أن يؤذن لها بعقد جزء من دورتها الموضوعية التي تشمل نحو أربع جلسات، أثناء انعقاد الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

## باء - معلومات إحصائية

يُشير الجدول أدناه إلى اجتماعات قدمت لها خدمات الترجمة الشفوية عقدتها هيئات الأمم المتحدة الوارد ذكرها أعلاه خلال الجزء الرئيسي من الدورة السادسة والخمسين.

الهيئة	عدد الاجتماعات المعقودة	الساعات والدقائق الضائعة		
		بداية متأخرة	نهاية مبكرة	مجموع الساعات والدقائق الضائعة
١ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	٤	١,١٠	٦,٠٥	٧,١٥
٢ - لجنة العلاقات مع البلد المضيف	١	٠,١٥	١,٠٥	١,٢٠
٣ - الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٢	٠,١٠	٤,١٥	٤,٢٥
٤ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان	٦	٢,٥٠	٦,٠٥	٨,٥٥
٥ - اليونيسيف	٥	١,١٥	-	١,١٥
٦ - لجنة المؤتمرات	٧	١,٠٥	-	١,٠٥